نشاطات الأمم المتحدة:
تحديات الواقع وسبل الإصلاح

د. خليل حسين(*)

أنيط بالأمم المتحدة العديد من المهام، التي عبّرت عن علة إنشائها لجهة الغايات والمبادئ التي نص الميثاق عليها. وبذلك ظهر العديد من النشاطات التي قامت بها؛ نجحت في بعضها وفشلت ببعضها الآخر، نتيجة أسباب متنوعة ومتعددة، فوقعت في تحدّيات كثيرة، فما هي هذه النشاطات؟ وما هي التحدّيات التي واجهتها؟ وما هي سبل إصلاحها؟

القسم الأول
دور الأمم المتحدة الأمني والاقتصادي

تزامناً مع التحولات السياسية والاقتصادية التي شهدها العالم، قامت الأمم المتحدة بتكثيف جهودها للحيلولة دون تفاقم الأوضاع الاقتصادية والأمنية للعديد من دول العالم، وذلك بتفعيل أدوارها.

أولاً: الدور الأمني للمنظمة

١ ـ عمليات حفظ السلام

شهدت عمليات حفظ السلام خلال السنوات الأخيرة تطورات لافتة، وإن لم تكن جذرية، سواءً على الصعيد المفاهيمي Conceptual أم على الصعيد العملياتي Operational. ويقصد بها تلك العمليات التي تتضمن استخدام أفراد عسكريين وضباط شرطة دون أن تكون لهم صلاحيات قتالية بهدف صيانة أو إعادة السلام في المناطق التي توجد فيها المنازعات. وتُعتبر هذه العمليات مؤقتة تستهدف منع تصاعد وتفاقم النزاعات فقط، ولا يمتد دورها إلى حل الخلافات السياسية التي أدّت إلى اندلاع تلك النزاعات. وتزايدت هذه العمليات مؤخراً لأسباب ثلاثة رئيسة هي، أولاً تحرر الأمم المتحدة،

(*) أستاذ القانون الدولي في كلية الحقوق بالجامعة اللبنانية.

ولاسيما مجلس الأمن، من القيود التي كان يعاني منها خلال الحرب الباردة نتيجة للصراع الأمريكي ـ السوفييتي. وثانياً انتشار ظاهرة النزاعات الداخلية في الدول خلال عقد التسعينيات. وثالثاً تزايد اهتمام المجتمع الدولي ومراكز البحث الدولية بعدد من المفاهيم المستحدثة كالدبلوماسية، ومنع حدوث النزاعات، وإجراءات بناء السلام وغيرها[١].

ففي فترة الأربعين عاماً التي انقضت (١٩٤٨ ـ ١٩٨٨)، اشتركت الأمم المتحدة في ١٣ عملية منفصلة من عمليات حفظ السلام. وفي خلال الثماني سنوات التي تلتها، تولت الأمم المتحدة أمر ٢٣ عملية من هذا النوع لنشر القوات، أي ما يكاد يبلغ ضعف عدد العمليات في العقود السابقة[٢].

فالمتغيرات الدولية الجديدة التي أعقبت نهاية الحرب الباردة ساهمت في توسيع نطاق نشاط بعثات حفظ السلام، وأضحى مجلس الأمن متحرراً من الاستعمال المفرط لحق النقض كأحد أهم مظاهر الصراع خلال فترة الحرب الباردة، خصوصاً بين القطبين.

والواضح في هذا الشأن، أنَّ مفهوم عمليات حفظ السلام قد تغيَّر ليشمل مهاماً سياسية وإنسانية، وفي بعض الأحيان اقتصادية. فعلى الصعيد السياسي يظهر أنَّ عمليات حفظ السلام أصبحت تضطلع ببعض المهام الجديدة، أبرزها تنظيم الانتخابات والاستفتاءات ومراقبة أوضاع حقوق الإنسان، فضلاً عن تطوير الهياكل الإدارية لمؤسسات الدولة وتدريب الكوادر العاملة فيها وتقديم المساعدات اللازمة للحكومات الانتقالية[٣].

فاختصاص بعثات حفظ السلام لم يعد مجرد اختصاص عسكري بحت، بل تجاوزه إلى أبعاد إنسانية، كتأمين وصول مواد الإغاثة ومساعدة المصابين بإخلاء مناطق القتال وإعادة إدماج المحاربين القدامى في الحياة المدنية.

ولتحسين أداء الأمم المتحدة لحفظ السلام والأمن الدوليين من خلال بعثاتها طلب الأمين العام السابق «كوفي عنان» من مجموعة من الخبراء الدوليين برئاسة الأخضر الإبراهيمي تقديم تقرير عن عمل بعثات الأمم المتحدة للسلام، واستخلاص مقترحات لتطوير أداء وكفاءة هذه البعثات؛ وقد عُرف هذا التقرير باسم «تقرير الإبراهيمي» الذي حدَّد بوضوح الشروط الضرورية للحفاظ على السلم وطالب بسلطات أوسع لقوات حفظ السلام وزيادة عدد العسكريين ودعمها سياسياً من الدول الأعضاء في الأمم المتحدة، إضافة لمجموعة من التوصيات التي قدمها والتي من شأنها إعادة تنظيم عمل بعثات حفظ السلام[٤].

وقد أكّد هذا التقرير صراحةً ضرورةَ إيجاد آليات جديدة تتماشى مع المتغيرات الدولية الحاصلة لحفظ السلم والأمن الدوليين التي يدخل أيضاً في إطارها التدخل الذي بات القانون الدولي يتقبله، ومن أشكاله:

أ ـ التدخل بهدف حماية الحقوق، فلم يعد مبدأ عدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول

---

(١) تميم خلاف، «تطور مفهوم عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام»، مجلة السياسة الدولية، القاهرة، العدد ١٥٧، حزيران/ يوليو ٢٠٠٤، ص ١٧٢ ـ ١٧٣.

(٢) بيتر يونغ، الإعلام والمؤسسة العسكرية، مركز الإمارات للدراسات والبحوث الإستراتيجية، أبو ظبي ٢٠٠٣، ص ٢٦٩.

(٣) تميم خلاف، مرجع سبق ذكره، ص ١٧٤.

(٤) Le Maintien de la paix de l'ONU, face à de nouveaux défis; Publication des Nations Unis. New York. Avril 2004.p 3.

حجة لبعض الحكومات التي تنتهك حقوق الإنسان. لذا بدأ مجلس الأمن يتدخل في الشؤون الداخلية للدول إما لإنشاء مناطق آمنة، كما فعل في العراق إبان نظام صدام حسين (حماية الشيعة في الجنوب والأكراد في الشمال) أو في البوسنة من خلال إعلان الأمكنة الآمنة، أو لتوفير بيئة آمنة لتقديم المساعدات الإنسانية، كما فعل في الصومال.

ب ـ التدخل في سياق ممارسة الحق في تقرير المصير حيث كان للأمم المتحدة ولا يزال دور مميز في مناهضة الاستعمار وتحرير المستعمرات، ومساعدة المناطق غير المحكومة ذاتياً في أن تفرض سيادتها على مقدراتها السياسية والاقتصادية، أو تمكين بعض المناطق الأخرى من الانفصال عن دولتها الأم وتشكيل دولة مستقلة تسارع الأمم المتحدة إلى الاعتراف بها وقبولها في عضويتها مثل تيمور الشرقية.

ج ـ التدخل بهدف إدخال الديمقراطية إلى الأنظمة السياسية القائمة عبر إخراج بعض القيادات العسكرية من الحكم (كما جرى في هاييتي) وإعادة الحكومات الشرعية المنتخبة إليها، أو من خلال الإشراف على الانتخابات التي جرت في بعض الدول، مثل انغولا والسلفادور والموزمبيق وغيرها، أو من خلال حظر السلاح النووي لعدم توسيع النادي النووي ومنع دول العالم الثالث من الانضمام إليه، وهذا ما جرى في الأوضاع التي تعلقت بالعراق وكوريا الشمالية وإيران وغيرها[٥].

وإن كان التدخل الدولي أحد الوسائل المطبقة من الأمم المتحدة، فإن الكثير من دول العالم لا ترى فيه سوى وسيلة تعتمدها الدول الكبرى لفرض هيمنتها وتحقيق مصالحها، خصوصاً وأن التدخل لا يلجأ إليه في حالات عديدة مع وجود المبررات الداعية إليه. وبالرغم من ذلك وبوجه عام فإن الحالات التي تدخّلت فيها الأمم المتحدة كانت أسبابها موضوعية.

وتنتشر حالياً القبعات الزرق وجنود وضباط الأمم المتحدة في بقاع كثيرة من العالم. وهم يأتون من حوالى خمس وستين دولة ومهمتهم هي الحفاظ على السلام[٦]. وتحاول الأمم المتحدة إشراك أكبر عدد من الدول في عملياتها، مؤكدة أن عمليات حفظ السلام هي مهمة تضطلع بها جميع دول العالم.ومن نماذج عمليات السلام الخاصة بالأمم المتحدة أربعة أساسية هي:

أ ـ حفظ السلام التقليدي: ويشكل هذا النموذج معظم عمليات حفظ السلام حتى أوائل التسعينيات، وتكون هذه العمليات تحت السلطة الحصرية لمجلس الأمن الذي تقع على عاتقه المسؤولية الكاملة، كما يعمل الأمين العام في هذا النموذج بصفة المدير التنفيذي (بينما يتولى رئيس البعثة القيادة مبدئياً). وتكمن وظيفتها الأساسية في الفصل بين الأطراف أو الدول المتحاربة والمحافظة على الأمن والنظام. ويتم نشر هذه البعثات بناء على موافقة الدولة. ويطلب منها العمل بطريقة حيادية. ومن الأمثلة على ذلك يونوسوم UNOSOM (الصومال) ويونيفيل UNIFIL (لبنان) وUNPROFOR (البوسنة والهرسك).

(٥) راجع شفيق المصري، «الأمم المتحدة في نصف قرن. تطور في المفاهيم وتعثر في الممارسة»، مجلة الدفاع الوطني اللبناني، عدد ١٢، نيسان/ ابريل ١٩٩٥، ص ٣٢ ـ ٣٣.

(٦) للمزيد راجع خليل حسين، العدوان الإسرائيلي على لبنان: الخلفيات والأبعاد، الفصل السادس، دار المنهل اللبناني، بيروت ٢٠٠٦.

ب ـ حفظ السلام التقليدي: كانت قوات الأمم المتحدة للطوارئ الاستثناء الذي سمح للجمعية العامة بدلاً من مجلس الأمن الذي كان منقسما بتعزيز آلية «الاتحاد من أجل السلام في العام ١٩٥٦». هذه الخطوة خوّلت الأمين العام تشكيل قوة عسكرية لها صلاحية ضمان انسحاب الجيوش الأجنبية (بريطانيا وفرنسا واسرائيل) من صحراء سيناء في مصر بعد العدوان الثلاثي.

ج ـ قوات الأمم المتحدة التي تشرف على تطبيق اتفاقات السلام. وتشمل السلطة الانتقالية للأمم المتحدة في كمبوديا (UNTAK) وبعثة المساعدة الخاصة بالأمم المتحدة في أفغانستان (UNAMA).

د ـ قوات الأمم المتحدة التي تدير منطقة خلال مرحلة انتقالية، مثل بعثة الأمم المتحدة في كوسوفو (UNMIC) والإدارة الانتقالية للأمم المتحدة في تيمور الشرقية[٧]. وهذه العمليات تستند إلى فكرة أنَّ السلام يكون بإعادة ما دمرته الحرب.

إن العمليات المتخطية للحدود الوطنية أصبحت أكثر وضوحاً عندما صارت الأمم المتحدة أكثر تدخّلاً في الشؤون الداخلية للدول، خصوصاً بعيد انتهاء الحرب الباردة التي أعاقت عمل الأمم المتحدة في الكثير من الأحيان[٨].

وقد أكّد الأمين العام للأمم المتحدة في الدورة الرابعة والخمسين للجمعية العمومية في ٢٠ أيلول/ سبتمبر ١٩٩٩ أنّ التحدّي الأكبر الذي سيواجه منظمة الأمم المتحدة ومجلس الأمن في القرن الواحد والعشرين هو العمل على ترسيخ مبدأ عدم الانتهاكات الواسعة النطاق والمنظمة، لحقوق الإنسان أينما كانت، مشيراً إلى أنَّ مفهوم التدخل قد يتراوح بين الإجراءات السلمية والإجراءات التأديبية الطابع[٩]، وهو ما يعبر عن الإستراتيجية الجديدة للأمم المتحدة في التعامل مع القضايا التي كانت إلى وقت قريب من الاختصاص الحصري للدولة، كمسائل حقوق الإنسان ونزع السلاح.

٢ ـ نزع السلاح وتنظيم التسلح

ساعد المناخ الدولي، الأمم المتحدة على التعامل بصورة أفضل مع موضوع نزع السلاح، وبخاصة فيما يتصل بأسلحة الدمار الشامل، بخلاف المناخ الدولي الذي كان سائداً خلال فترة الحرب الباردة. وفي هذا السياق يمكن الاشارة إلى تطورين مهمين في مجال الاتفاقيات متعددة الأطراف ذات العلاقة بموضوع نزع السلاح، الأول هو التوقيع على اتفاقية حَظر تحديث وإنتاج وتخزين واستعمال الأسلحة الكيمياوية والعمل على تدميرها.

والتطوّر الثاني يتمثل في تزايد عدد الدول الموقعة على اتفاقية حظر انتشار الأسلحة النووية، فمنذ أن أصبحت هذه الاتفاقية مفتوحة للتوقيع في عام ١٩٦٨ انضم إليها، حتى ٣١ كانون الثاني / يناير ١٩٩٥، ١٧١ دولة،

(٧) للمزيد راجع، نواف سلام وكريم مقدسي، «المجتمع الدولي ودور الأمم المتحدة»، العراق والمنطقة العربية بعد الحرب، قضايا إعادة الأعمار الاقتصادي والاجتماعي، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت أيار / مايو ٢٠٠٤، ص ٢٧٧.

(٨) غسان منير، العولمة والدولة، الوطن والمجتمع العالمي، دراسات في التنمية والاجتماع المدني في ظل الهيمنة الاقتصادية العالمية، دار النهضة العربية، بيروت ٢٠٠٢، ص ٣٠.

(٩) عدنان شعبان، مفهوم الأمن في ظل النظام العالمي الجديد، مركز الدراسات والبحوث الإستراتيجية، أبو ظبي ٢٠٠٠، ص ١٥.

وازدادت بشكل مطرد خلال السنوات العشر الأخيرة[١٠].

كما تبذل الأمم المتحدة جهوداً كبيرة للبحث عن سبل إزالة الألغام البرية التي تمَّ زرعها في أماكن عديدة متفرقة من العالم[١١]، وعلى المستوى الدولي تتخوّف الأمم المتحدة من عدم انضباط عدة دول ذات الطموح الإقليمي وقيامها بمحاولات امتلاك أسلحة مدمِّرة أو شبه مدمِّرة، كالأسلحة الجرثومية، والأسلحة الكيماوية، بهدف فرض سيطرتها على إقليم أو دولة. ففي الوقت الذي يتم فيه ضبط السلاح الفتاك بكل أشكاله بين الدول الكبرى التي تنتجه وتحتفظ به، تقوم دول أصغر بمحاولات امتلاك مثل هذا السلاح، ما يشكل خطورة على العالم وعلى دور الأمم المتحدة. لذلك فإن مؤسسات التنظيم الدولي تسعى جاهدة لدفع الدول إلى توقيع اتفاقيات واضحة لتحريم امتلاك مثل هذه الأسلحة. إلا أن عقبات كبيرة وعديدة ما زالت في الطريق[١٢].

ثانياً: الدور الاقتصادي

١ ـ التنمية والتعاون الدولي

أخذت الأمم المتحدة على عاتقها مواصلة تحسين أداء النظم التجارية والمالية بين الأطراف بالشكل العادل عبر تقديم المعونة والمساعدة للدول الأقل نمواً في العالم والدول المتضررة جغرافياً، وكذلك الدول الصغيرة، عبر دعم الاتفاقات الإقليمية التجارية والتعاونية وفقاً للنظام التجاري متعدد الأطراف بين الدول المتطورة والنامية وبين مجموعة الدول النامية، والعمل الحثيث على تقليص الهوة الرقمية والتكنولوجية بين دول العالم ككل[١٣].

إن توجّه الأمم المتحدة لتحقيق هذه الغايات بهدف التنمية الاقتصادية ليست بالمهمة المستحدثة، لكن الجديد يظهر في طريقة المعالجة، فالمعطى الجديد في مجال التنمية يتجلى في المشاريع والبرامج، ومنها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي الذي يمثل أوسع آلية على الصعيد العالمي للتعاون التقني المتعدد الأطرف والاستثمار المنسق حيث يضطلع بأنشطته لصالح التنمية من خلال برامج عالمية وإقليمية وقطرية. وهذا البرنامج ينشر سنوياً منذ عام ١٩٩٠ ما يعرف بالتقرير العالمي للتنمية البشرية، ويقوم بأنشطة في أكثر من ١٥٠ بلداً وإقليماً وينسق زهاء ٥٩٠٠ مشروع إنمائي في العديد من القطاعات الاقتصادية والاجتماعية في إطار برامج متعددة الجنسيات. وتصل القيمة الإجمالية للمشاريع إلى ٧,٥ مليار دولار أمريكي يخصص ٨٠٪ منها لأقل البلدان نمواً ضمن إطار برامج وطنية، وتدمج المساعدات التي يقدمها البرنامج في المحفظات الوطنية أو الإقليمية الشاملة.[١٤].

وهذا البرنامج يهيئ الفرصة لكثير من الدول، خاصة الأقل نمواً في العالم، لتنشط اقتصادياتها، مستفيدة من المعونات التي تقدمها الأمم المتحدة عموماً ومن خدمات المجلس الاقتصادي والاجتماعي خصوصا الذي يقوم

(١٠) حسن نافعة، الأمم المتحدة في نصف قرن، دراسة في تطور التنظيم الدولي منذ ١٩٤٥، مرجع سابق، ص٣٧٢ ـ ٣٧٣.
(١١) حسن نافعة، المرجع السابق، ص ٣٧٤.
(١٢) محمد الرميحي، مرجع سابق، ص ١١٨.
(١٣) Déclaration politique et plan de mise en œuvre (sommet mondial pour le développement durable. 26 août - 4 septembre 2002. Johannesburg, Afrique du sud); Publication des Nations Unis. New York. 2004. p 58.
(١٤) منشورات اليونسكو، البعد الثقافي للتنمية، نحو مقاربة عملية، بيروت، ١٩٩٥، ص ٤٤ ـ ٤٥.

بالعديد من النشاطات المرتبطة أساساً بالمشاكل المعرقلة للتنمية الاقتصادية، وهذا من خلال لجانه الخمس التالية: اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لأوروبا (جنيف).اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والباسيفيك (بانكوك). اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لأمريكا اللاتينية (سانتياغو). اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لأفريقيا (أديس أبابا). اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (بيروت)[١٥].

وتتبنى الأمم المتحدة في الإطار ذاته سياسات مختلفة، منها تقديم المساعدات المتنوعة عن طريق الوكالات الدولية في شكل ديون أو هبات أو مساعدات تقنية[١٦].

ورغم ذلك، وُجّهت انتقادات شديدة ومورست ضغوط كبيرة لمؤسستي (بريتون وودز) وعملياتهما وأساليب تصرفهما من جانب عدد لا يحصى من منظمات حقوق الإنسان وحركة البيئة والمرأة. ومع أنه خفّت حدة بعض الضغوط والانتقادات بسبب أحداث ١١ أيلول / سبتمبر، إلا أنّ القضية المركزية المتعلقة بمدى استجابة مؤسستي (بريتون وودز) للاهتمامات الاجتماعية غير الاقتصادية لا زالت مطروحة.

ومن بين الانتقادات العديدة الموجهة إلى هاتين المؤسستين، تركيزهما المفرط على سياسات الاقتصاد الكلي، ومحاباتهما للنمو أكثر من التنمية العادلة والمستدامة، وأنهما ملتزمتان أكثر من اللازم بـ «أساسيات» تحرير الاقتصاد والخصخصة السريعة وإزالة الضوابط التنظيمية. وما يجده العديد من منتقدي المؤسستين محبطاً بصورة خاصة هو أنَّ هذه الأساسيات تشكل لبَّ عملياتهما منذ قيامهما، ولم تشهد سوى قدر ضئيل من التعديل رغم أن برامجها بشأن الديون مثل «مبادرة البلدان الفقيرة المثقلة بالديون» و«مرفق تعزيز النمو والحد من الفقر» يمثلان خطوتين هامتين إلى الأمام[١٧].

وإلى جانب الطريقة المتبعة في رسم السياسات وتنفيذها ومراجعتها[١٨]، فقد تركّز الانتقاد أيضاً على طرق إتباع الحكم الرشيد وعمل مؤسستي (بريتون وودز). والتهمة

(١٥) United Nations; Basic Facts about the United Nations. New York.1980. p10.

(١٦) وشدّدت الأمم المتحدة في تقاريرها على أن العولمة يجب أن تكون عملية تنطوي على العديد من الصفات الإيجابية وتتميز على وجه العموم بتزايد تكامل الاقتصاديات الوطنية على النطاق العالمي. أما الآليات التي تتم بها هذه العمليات فتشمل النظم القانونية والاقتصادية المعاصرة التي تحكم الأنشطة التجارية والاستثمارية والمالية على الصعيد الدولي. وأهم المؤسسات والجهات الفاعلة التي تشكل قوة محركة لهذه العمليات هي الشركات عبر الوطنية ومؤسسات الإقراض المتعددة الأطراف، مثل البنك الدولي وصندوق النقد الدولي، علاوة على منظمة التجارة العالمية. أما الأسس المركزية للعولمة فهي تضييق نطاق دور الدولة وخصخصة المؤسسات التجارية العامة ورفع الضوابط عن الاقتصاديات أو تحريرها. وتؤكد الأمم المتحدة أنّ آثار هذه العمليات ستتحقق على المدى البعيد، وأنه يمكن إعادة كتابة قواعد العولمة لجعلها تعمل لصالح الشعوب وليس فقط لتحقيق الأرباح، وهو ما أبدته في ﴿تقرير التنمية البشرية لعام ١٩٩٩﴾ الذي اعتبرت فيه أنّ العولمة هي أكثر من مجرد تدفق الأموال والسلع، باعتبارها تعكس الاعتماد المتبادل المتعاظم بين شعوب العالم من خلال تقليص الفضاء والزمن وإلغاء الحدود بين الدول. وهذا الوضع يمثل فرصاً عظيمة لإثراء حياة الشعوب وخلق مجتمع عالمي ينهض على أسس وقيم مشتركة. غير أنّ الأسواق سمح لها بأن تهيمن على عملية العولمة، مما أدى إلى أن الفوائد والفرص الناجمة عنها لم توزع بشكل عادل، فأدى ذلك إلى فجوة هائلة بين الشعوب والأقطار التي لم تستفد وتحولت إلى مجرد شعوب مستقبلة فقط لسلبيات العولمة.

(١٧) راجع منشورات الأمم المتحدة، المجلس الاقتصادي والاجتماعي، التقرير النهائي المقدم من ج. أولوكا ـ أونيانغو وديبيكا أوداغاما، ص ١٣.

(١٨) حول دور المؤسسات المالية الدولية،راجع خليل حسين،السياسيات العامة في الدول النامية،دار المنهل اللبناني، بيروت ٢٠٠٦،الجزء الثاني.

المركزية هنا أنه في حين تحث المؤسستين الدول الأعضاء على إتباع طرق الشفافية وزيادة المشاركة والحكم الرشيد، فإنهما لم تتمكنا من تكييف هذه المبادئ بالذات لأغراض عملياتهما وسياساتهما. وكما يقول برنامج الأمم المتحدة الإنمائي فإن هاتين المؤسستين تعانيان من «أزمة مشروعية».

٢ ـ منظمة التجارة العالمية

ضمن نطاق المفاوضات التجارية الدولية، عقد أعضاء اتفاقية الغات، منذ إنشائها وحتى عام ١٩٩٤، سبع جولات كانت آخرها جولة أوروغواي التي انتهت بإعلان مراكش في ١٥/ ٤/ ١٩٩٤، وأسفرت عن اتفاقية جديدة أصبحت سارية المفعول بدءاً من عام ١٩٩٥، وتتضمن ٢٨ اتفاقية فرعية مع إنشاء المنظمة العالمية للتجارة. ويعتبر الكثير من الاقتصاديين أن المنظمة التي أنشئت بموجب الاتفاقية الجديدة ما هي إلا أداة جديدة للعولمة،وتعتبر هذه المنظمة أساس التعاون الدولي في الميادين التجارية والعمل مع صندوق النقد الدولي والبنك الدولي والوكالات الملحقة به من أجل تأمين المزيد من الاتساق في عملية صنع السياسات الاقتصادية للأمم المتحدة، بالإضافة إلى توليها لمهام أخرى من ضمنها:الإشراف على تنفيذ الاتفاقات المنظمة للعلاقات التجارية بين الدول الأعضاء، تنظيم المفاوضات التي ستجري بين الدول الأعضاء مستقبلاً، الفصل في المنازعات التي قد تنشأ بين الدول الأعضاء حول تنفيذ الاتفاقات التجارية الدولية، مراقبة السياسات التجارية للدول الأعضاء وفقاً للآليات المتفق عليها.وسنتناول عمل هذه المنظمة بالتفصيل في فصل الوكالات والمنظمات التابعة للأمم المتحدة.

القسم الثاني
الدور الإنساني والاجتماعي

أولت منظمة الأمم المتحدة المسائل الإنسانية والاجتماعية حيّزاً كبيراً من اهتماماتها، فعقدت العديد من الاتفاقيات ونظّمت عدداً من المؤتمرات حولها. كما أنَّ تلك المؤتمرات لم تكن مقتصرة على ممثلي الأنظمة السياسية فحسب بل شملت ممثلين عن المجتمع المدني والأكاديميين والخبراء والمواطنين ورجال الأعمال. ولم تكن الأهداف التي وضعت وألزمت بها الأطراف الفاعلة عامةً بل تناولت بدقة مختلف التفاصيل[١٩]. ويتوزع دور الأمم المتحدة على المجالات التالية:

أولاً: قضايا حقوق الإنسان

لم تكن التجمّعات الدولية إبان الحرب الباردة تحمل الرؤية نفسها في الدعوة إلى حقوق الإنسان وحمايتها، فقد تبنّت الدول الرأسمالية المتقدمة نمط الديمقراطية الليبرالية الغربية ما جعلها تبدي تعلقاً واضحاً بالحقوق المدنية والسياسية. فيما الدول الاشتراكية التي تبنّت نمط الديمقراطية الاشتراكية جعلها تبدي تعلقاً واضحاً بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية مع تجاهل لافت للحقوق المدنية والسياسية. لذا اتجه الفريقان إلى استخدام حقوق الإنسان في الصراع الذي دار بينهما[٢٠]. وهذا لا يعني أنَّ تركيز دول إحدى

(١٩) ومن أبرز تلك المؤتمرات المؤتمر الدولي للسكان والتنمية في القاهرة عام ١٩٩٤، والمؤتمر العالمي للطفولة في نيويورك عام ١٩٩٠، والقمة العالمية حول مجتمع المعلومات في ١٦و١٧ تشرين الثاني / نوفمبر ٢٠٠٥ في تونس. وإذا كانت الأمم المتحدة أحد الصروح التي آلت فيها الشعوب والأمم على نفسها أن تحقق أمالها فإنها حتى الآن لم تخصص أحد مؤتمراتها لمسألة الديمقراطية، بالرغم من تخصيصها العديد من المؤتمرات والقمم لمواضيع أخرى ذات أهمية عالمية مماثلة.

(٢٠) محمد يوسف، حقوق الإنسان، الرؤى العالمية والإسلامية والعربية، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت ٢٠٠٥، ص ٥٨ ـ ٥٩.

المجموعتين المتصارعتين على فئة معينة من حقوق الإنسان دون سواها هو عدم اعتراف بالفئة الأخرى من الحقوق، بل هو مجرد ترتيب للأولويات في مختلف الاتفاقات والمعاهدات، إلا أنه بعد انهيار المعسكر الاشتراكي أكدت منظمة الأمم المتحدة مجدداً أنَّ للإنسان حقوقاً مدنية وسياسية، ويملك بالدرجة نفسها حقوقاً اقتصادية واجتماعية وثقافية كما يظهر ذلك في العديد من المؤتمرات والإتفاقيات الدولية، ومنها:

١ ـ المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان عام ١٩٩٣:

يشكل إعلان وبرنامج المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان المنعقد في العاصمة النمساوية في ١٤و١٥/٦/١٩٩٣ وثيقة أساسية لجهة بلورة رؤية كونية شاملة عن حقوق الإنسان ووسائل تطبيقها. وتكمن خصوصية هذا البرنامج ـ الإعلان في دعوته الأمم المتحدة لتحويل مركز حقوق الإنسان التابع لها إلى مفوضية سامية ذات هيكلية مؤسساتية واسعة وإلى إنشاء محكمة جنائية دولية. ويقسم هذا الإعلان ـ البرنامج إلى مقدمة وفصلين، يتألف الفصل الأول من ٣٩ مادة. أما الفصل الثاني فيتألف من مائة مادة تعالج حقوق الإنسان والحريات الأساسية من مختلف وجوهها.

وقد ارتكز هذا الإعلان على مبادئ كالمساواة في الحقوق والسلام والديمقراطية والعدالة ودولة القانون والتعددية والتنمية وتحسين ظروف المعيشة والضمان الاجتماعي[٢١]. كما تناول بالتفصيل الحقوق التي تخص المرأة والطفل والمعوّقين والسكان الأصليين والعمال المهاجرين.

وإيماناً من الأمم المتحدة بهذا الحق وغيره من الحقوق، فقد جعلت هذه المنظمة الفترة من ١/١/١٩٩٥ إلى ٣١/١٢/٢٠٠٤ عشرية الأمم المتحدة للتربية على حقوق الإنسان، عملاً بتوصيات المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان في فيينا عام ١٩٩٣[٢٢]. ويشكل ذلك محاولة لترسيخ هذه الحقوق في عقول وأذهان الناس. كما اعتمدت الأمم المتحدة فرض العقوبات على الدول المنتهكة لحقوق الإنسان. وحجة ذلك أن التضييق على السكان المدنيين قد يؤدي إلى الضغط على النظام الحاكم في الدولة المعاقبة. غير أن التجارب أثبتت، وبخاصة في العراق في عهد صدام حسين، أن الأنظمة تنجح في تحمل العقوبات التي تسبب ضيق العيش والتدهور الاجتماعي والصحي وأنّ المكاسب السياسية التي يحققها مجلس الأمن ضئيلة، أما الأثمان الإنسانية فباهظة[٢٣]. وهذا ما جعل البعض يعتقد أنَّ دور الأمم المتحدة في مواجهة انتهاكات حقوق الإنسان لم يحقق النتيجة المرجوة، إلا في بعض الحالات التي كان مجلس الأمن يتدخل فيها عسكرياً. غير أنه يؤخذ على هذه التدخلات ارتباطها بالاعتبارات السياسية للدول الكبرى.

٢ ـ مجلس حقوق الإنسان:

وهو منظمة حكومية تتبع إلى منظومة الأمم المتحدة، أنشئ في العام ٢٠٠٦ ويضم ٤٣ دولة مسؤولة عن تعزيز قضايا حقوق الإنسان في العالم. وقد رافق إنشائه العديد من العقبات

(٢١) خضر خضر، مدخل إلى الحريات العامة وحقوق الإنسان، المؤسسة الحديثة للكتاب، طرابلس (لبنان) ٢٠٠٤، ص ١٨٢ ـ ١٨٣.

(٢٢) صلاح مطرود، «العولمة وقضايا حقوق الإنسان وحرياته الأساسية»، بيت الحكمة، بغداد ١٩٩٩، ص ٢٣٠.

(٢٣) علي عواد، العنف المفرط، قانون النزاعات المسلحة وحقوق الإنسان، دار المؤلف، بيروت ٢٠٠١، ص ٥٢.

التي تسبَّبت بها الولايات المتحدة لجهة دوره وتشكيله وصلاحياته، فعلى الرغم من ن الطروح التي سادت ومن بينها أن يعتبر جهازا رئيسا من أجهزة الأمم المتحدة، إلا انه ظل جهازا فرعيا محدود الصلاحيات ووسائل العمل والآليات، ما اضعف من دوره منذ انطلاقته، وظهر ذلك جليا في القضايا المتعلقة في دول العالم الثالث.

٣ ـ مؤتمر المرأة في بيجين (الصين) ١٩٩٥:

انعقد المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة في بيجين في أيلول / سبتمبر ١٩٩٥ وشاركت فيه ١٨٥ دولة وعشرات الهيئات غير الحكومية، وتم فيه عقد ٥٠٠٠ اجتماع. وجرى خلاله استعراض وتقييم وضع النهوض بالمرأة في ضوء الاستراتيجيات التي وضعت في مؤتمر نيروبي. واستند تقييم وضع المرأة إلى مؤشرات تنمية وضعتها واعتمدتها لجنة مركز المرأة، إذ أنَّ معظم أهداف النهوض بالمرأة التي وضعتها استراتيجيات نيروبي لم تتحقق، فاعتمد المؤتمر المشار إليه إعلان بيجين الذي تضمّن أربعة مجالات أخرى ذات أهمية أضيفت إلى المجالات الثمانية التي اشتملت عليها استراتيجيات (نيروبي). وهذه الأهداف الإستراتيجية أصبح عددها ١٢ هي: الفقر ـ التعليم والتدريب ـ الصحة ـ العنف ضد المرأة ـ النزاع المسلح ـ المرأة والاقتصاد ـ السلطة وصنع القرار ـ الآليات المؤسسة للنهوض بالمرأة ـ حقوق الإنسان للمرأة ـ المرأة ووسائل الإعلام ـ المرأة والبيئة ـ الطفلة[٢٤].

وقد مثَّل هذا المؤتمر أحد الملتقيات الكبرى التي اضطلعت بها الأمم المتحدة لتطوير وترقية حقوق المرأة في العالم آخذة بعين الاعتبار المتغيرات التي طرأت على الساحة الدولية، وهو ما أكدته من خلال إضافة أربعة مجالات جديدة عالجتها في هذا المؤتمر. كما دعت الجمعية الأمم المتحدة إلى عقد جلسة خاصة تحت عنوان «المرأة عام ٢٠٠٠» لمراجعة وتقييم سير العمل في تطبيق مقررات مؤتمر نيروبي الذي عُقد في العام ١٩٨٥، ومنهاج عمل بيجين بعد خمس سنوات من إقراره. وعلى نفس الوتيرة توجهت الأمم المتحدة لعقد مؤتمرات مصغَّرة، بهدف استعراض الإجراءات التي اتخذتها الحكومات والإنجازات التي حققتها في تنفيذ مقررات بيجين، ومن هذه المؤتمرات مؤتمر بعنوان «عشر سنوات بعد بيجين. دعوة إلى السلام» الذي أقامه «المنتدى الإقليمي العربي» في مقر الإسكوا في بيروت، وهو واحد من المؤتمرات التي تنظمها لجان الأمم المتحدة الإقليمية الخمس[٢٥].

٤ ـ اتفاقية عالم جدير بالأطفال عام ٢٠٠١:

عقدت الأمم المتحدة جلسة خاصة للجمعية العامة في أيار / مايو ٢٠٠١ بهدف طرح وثيقة للطفل بعنوان «عالم جدير بالأطفال A World fit for children». وقد تمّت مناقشة هذه الوثيقة على مدى ثلاثة مؤتمرات تحضيرية عقدتها اللجنة التحضيرية للجمعية العامة الخاصة بالطفل في حزيران / يونيو ٢٠٠٠ وحتى حزيران/ يونيو ٢٠٠١. وقد تناولت هذه الوثيقة مختلف الجوانب الحياتية الخاصة بالأطفال وحددت العمر الذي تنتهي فيه الطفولة بالثامنة عشرة. وكان من نتائج هذا التحديد أن تناولت

(٢٤) نهى القاطرجي، المرأة في منظومة الأمم المتحدة، رؤية إسلامية، المؤسسة الجديدة للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت ٢٠٠٦، ص ١٩٣.

(٢٥) نهى القاطرجي، المرجع السابق، ص ١٩٤.

بنود هذه الاتفاقية قضايا تتعلق بالحياة الجنسية للأطفال[٢٦].إلا أنَّ الوثيقة لم تلقَ الترحيب والقبول وجوبهت بمعارضة شديدة من قبل بعض المسلمين الذين أسسوا ائتلافاً إسلامياً مكوَّناً من عدة منظمات إسلامية. والسبب في إنشاء التحالف هو تركيز جل التفكير والاهتمام بما اشتملت عليه وثيقة عالم جدير بالأطفال من بنود متعلقة بالمسائل الجنسية، وهي مسائل يفترض أنها طبيعية في حياة الأطفال والمراهقين.

ولقد نجحت المنظمات الإسلامية المنضوية في هذا الائتلاف الإسلامي في كسب تأييد منظمات الـ PRO - Family للوثيقة الإسلامية، وهي منظمات تقاوم التيار اللا أخلاقي الموجود في الأمم المتحدة والعولمة وأثرها الواضح في تدمير الأخلاق والقيم. ونجحت أيضاً في فرض موقف الإسلام من النقاش الذي دار في ورشة الصحة والوقاية من الإيدز، لاسيما عبر تعميم ثقافة العفة وتدريب الأطفال والشباب عليها[٢٧]. وبالتالي أتت الوثيقة الإسلامية إذن كرد على ميثاق الأمم المتحدة للطفولة.

٥ ـ حقوق كبار السن:

ثمَّة مسألة هامة هي معرفة ما إذا كان التمييز على أساس السن محظوراً بموجب العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. فلا العهد ولا الإعلان العالمي لحقوق الإنسان يشيران بصراحة إلى السن كأحد الاعتبارات التي يحظر التمييز على أساسها، وبدلاً من النظر إلى هذا الإغفال على أنه استبعاد مقصود ربما كان أفضل تفسير له هو أنَّ مشكلة الشيخوخة الديموغرافية، عندما اعتُمد هذان الصكان لم تكن واضحة [٢٨]، وهو ما جعل موضوع الشيخوخة يمثل أحد الاهتمامات المستجدة في ميدان حقوق الإنسان، خصوصاً في ظل الغياب والقصور الرهيب لأنظمة الضمان الاجتماعي في تلك الدول المتجهة نحو النظام الاقتصادي الحر، التي تتركز جهودها على خصخصة مؤسساتها العامة، وهو أمر من شأنه أن يؤثر سلباً في هذه الفئة من المجتمع. ولعلَّ الجانب الأهم الذي تشترك فيه هذه الدول مع غيرها من الدول الصناعية المتطورة، ازدياد ظاهرة الشيخوخة، التي هي في الواقع تتناسب طردياً مع تحسّن مستوى المعيشة.

وعلى هذا الأساس، اعتمدت الجمعية العامة في العام ١٩٩١ مبادئ الأمم المتحدة المتعلقة بكبار السن التي تعتبر بسبب طبيعتها البرنامجية وثيقة هامة. وهي مقسمة إلى خمسة أقسام ترتبط ارتباطاً وثيقاً بالحقوق المعترف بها في العهد، وهي: الاستقلالية ـ المشاركة ـ الرعاية ـ تحقيق الذات ـ الكرامة. وفي عام ١٩٩٢ اعتمدت الجمعية العامة ثمانية أهداف عالمية في مجال الشيخوخة لسنة ٢٠٠١، ودليلاً مقتضباً لوضع الأهداف الوطنية في مجال الشيخوخة

وبذلك تكون الأمم المتحدة في إطار دورها الجديد، قد تناولت موضوعين لطالما اعتبرت مقصِّرة إزاءهما في مسألة حقوق الإنسان، وهما حقان للإنسان وردا في القرآن الكريم ولم يشملهما إعلان الأمم المتحدةرعاية اليتيم

(٢٦) المرجع نفسه، ص ٥٣٥.
(٢٧) نهى القرطجي، مرجع سابق، ص ٥٣٧ ـ ٥٣٨.
(٢٨) راجع علاء قاعود، الأصيل والمكتسب، الحقوق الاجتماعية والاقتصادية والثقافية، مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، القاهرة ٢٠٠٢، ص ٨٣ ـ ٨٤.

وحقوقه، ورعاية الوالدين[٢٩].

٦ ـ مؤتمر ديربان لمناهضة العنصرية عام ٢٠٠١:

وهو المؤتمر الثالث لمناهضة العنصرية، عُقد في جنوب أفريقيا ما بين ٢٠٠١/٨/٣١ و٢٠٠١/٩/٨، بحضور أكثر من ٤٠٠٠ منظمة غير حكومية و١٦٠ دولة[٣٠]. وكانت الجمعية العامة للأمم المتحدة قد حدَّدت غايات وأهداف هذا المؤتمر بالتالي:

أ ـ استعراض التقدم الحاصل ضد التمييز العنصري، وإعادة تقويم العقبات التي يمكن أن تواجه أي تقدم جديد، وتحديد الوسائل التي تسمح بتجاوزها.

ب ـ الاتفاق على الوسائل الكفيلة وضمان احترام المعايير المطبقة والأدوات المستخدمة لمحاربة التمييز العنصري.

ج ـ رفع درجة حساسية الرأي العام أمام آفات العنصرية ونتائجها.

د ـ تقديم توصيات ملموسة حول الوسائل الكفيلة بزيادة فعالية آليات الأمم المتحدة في إطار البرنامج الهادف لمحاربة العنصرية وأشكالها.

هـ ـ تحليل العوامل السياسية والتاريخية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية وغيرها من العوامل المولدة للعنصرية.

و ـ تقديم توصيات ملموسة لتوفير ما يكفي من الموارد، التي تحتاج إليها الأمم المتحدة لمكافحة العنصرية[٣١].

يذكر أنّ المنظمات غير الحكومية لعبت دوراً فاعلاً ومؤثراً في النقاشات التي دارت على هامش المؤتمر وفي داخله، وتمكّنت بالاشتراك مع المؤسسات المتخصصة التابعة للأمم المتحدة من عقد سلسلة من الندوات خارج نطاق المؤتمر، تركزت موضوعاتها على ما يلي: تأثير العمل السياسي في التنوع والمساواة، العلاقة بين العنصرية والتنمية، العلاقة بين العنصرية والنظام العام ووسائل نشاط البرلمانات والبرلمانيين في مكافحة العنصرية، أثر الأشكال المتعددة للتمييز ضد المرأة، حقوق الطفل والمؤتمر العالمي لمكافحة العنصرية، حوار مع وسائل الإعلام حول الممارسات العنصرية ضد السكان الأصليين.

ثانياً: حماية اللاجئين

إذا كان بالإمكان وصف النموذج القديم لحل مشاكل اللاجئين بأنه رد فعل يركز على دول اللجوء ومحوره اللاجئون، فإن النهج الجديد الذي بدأ يتبلور يمكن تعريفه بأنه وقائي وموجه نحو دول الأصل ويشمل كل الجهات المعنية بمشاكل اللاجئين[٣٢]. وهو ما يمثل الإستراتيجية المعتمدة من قبل الأمم المتحدة في حلها لمشاكل اللاجئين بواسطة المفوضية السامية للأمم المتحدة للاجئين[٣٣] التي قدمت خلال سنة ١٩٩٩ الحماية الدولية والمساعدة لـ ٢٢ مليون لاجئ فروا من الحرب أو الاضطهاد، حوالي ١٧ مليون منهم كانوا لاجئين

(٢٩) لطفي عبد الحليم، حقوق الإنسان بين إعلان الأمم المتحدة والقرآن، المصباح للنشر والترجمة، القاهرة ١٩٩٢، ص ٢٠١.
(٣٠) ظافر بن خضراء، محاكم الجزاء الدولية وجرائم حكام إسرائيل، دار كنعان، دمشق ٢٠٠١، ص ١٦٥.
(٣١) خضر خضر،مرجع سابق،ص ١٩٣.
(٣٢) كريم الأتاسي، «الحلول لأزمات اللاجئين»، في كتاب: الحماية الدولية للاجئين (أعمال ندوة الحماية الدولية للاجئين بالقاهرة يومي ١٧/ ١٨ تشرين الثاني/ نوفمبر ١٩٩٦)، مركز البحوث والدراسات السياسية، القاهرة ١٩٩٧، ص ١٥١.
(٣٣) كانت الجمعية العامة قد قررت إنشاء المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين باعتبارها وكالتها الدولية العامة للاجئين بقرارها رقم ٣١٩ (د ـ ٤) في ١٩٤٩/١٢/٣، راجع ملتقى الهيئات الإنسانية غير الحكومية في لبنان: حماية اللاجئين وعديمي الجنسية وحقوقهم في الاتفاقات الدولية، بيروت ١٩٩٣، ص ٥.

أو مهجرين، و٦ و٤ ملايين تقريباً كانوا قد لجأوا إلى مناطق أخرى من دولهم. وتعتبر النزاعات الداخلية هي السبب الرئيسي للجوء السكان[٣٤]، مثلما كان الشأن في يوغسلافيا ومناطق البحيرات الكبرى في أفريقيا وفي القرن الأفريقي. وفي هذا الشأن اعتمدت الأمم المتحدة لحماية اللاجئين الطرق والوسائل التالية:

١ ـ الوقاية والشمولية:

يستند المنهج الجديد إلى الفكرة القائلة بأن تحركات اللاجئين ليست حتمية، بل يمكن تفاديها لو أنَّ إجراءاً ما قد اتخذ بهدف تقليل أو إزالة التهديدات التي تجبر الناس على مغادرة بلدها والتماس اللجوء في مكان آخر. وهذا النهج الناشئ لمعالجة أزمات اللاجئين هو شامل بأبعاده حيث يأخذ بعين الاعتبار كل الفئات المتضررة.

٢ ـ التركيز على دول الأصل:

خلافاً للنموذج التقليدي لمعالجة مشاكل اللاجئين الذي يؤكد أساساً حق المرء في مغادرة بلده والتماس اللجوء في بلد آخر، ويركز النهج الجديد بدرجة متساوية من الاهتمام على حق المرء في العودة إلى وطنه وعلى فكرة أصبحت معروفة باسم «الحق في البقاء» أو «الحق في عدم التّشرّد». والجهة المسؤولة هي حكومات دول الأصل. ونتيجة للتركيز على حل أزمات اللاجئين في بلد الأصل فقد تزايد اشتراك المفوضية السامية وشركائها في عمليات تتم داخل دول المنشأ.

ومسألة اللاجئين ترتبط ارتباطاً وثيقاً بقضية النزاعات المسلحة، ففي الحالات التي وجدت لهذه النزاعات الحلول المناسبة، وكان من السهل إعادة اللاجئين إلى دول الأصل أو توطينهم في دول الاستقبال. أما في الحالات التي لم يتم التوصّل فيها إلى حل يرضي المتنازعين فإن مسألة اللاجئين ظلت إحدى أهم المسائل العالقة.

ثالثا: المحاكم الدولية الجنائية

إنَّ محاربة الجرائم الدولية عن طريق المعاقبة على ارتكابها، يهدف في نهاية الأمر إلى حماية الإنسان باعتباره هو الذي يعاني من الناحية الواقعية من ويلات الجرائم التي يتم ارتكابها، فاحترام حقوق الإنسان وحرياته الأساسية يجب أن يتم ليس فقط من الناحية القانونية، وإنما أيضاً من الناحية الواقعية والفعلية[٣٥]. لذا التزمت الأمم المتحدة معاقبة منتهكي حقوق الإنسان تأكيداً لضرورة احترام هذه الحقوق وعدم العبث بها مهما كانت الأسباب والدوافع، خصوصاً في زمن الحرب. وقد جسّدت الأمم المتحدة هذا التأكيد واقعيا بتشكيلها محكمة لمحاكمة مجرمي الحرب في يوغسلافيا السابقة وفي رواندا.

فعلى أثر تفكك الإتحاد اليوغسلافي تصدَّى مجلس الأمن لمحاكمة مجرمي الحرب بسبب مخالفة قواعد القانون الدولي الإنساني، كالقتل الجماعي والطرد والاغتصاب والاحتجاز والاعتداء على المستشفيات وعلى الأشخاص غير المحاربين. ونصَّت قرارات مجلس الأمن على تحذير مرتكبي تلك الجرائم بخصوص

(٣٤) ABC des Nations Unis. op. cite. p.292.

(٣٥) شريف عتلم: المحكمة الجنائية الدولية، المواءمات الدستورية والتشريعية (مشروع قانون نموذجي)، الطبعة الثانية، اللجنة الدولية للصليب الأحمر، جنيف ٢٠٠٤، ص ١٦.

مسؤوليتهم الفردية ومعاقبتهم على تلك الجرائم مع إنشاء لجنة خاصة لجمع المعلومات والأدلّة عنها. وجاء القرار، رقم ٨٠٨، الصادر عن مجلس الأمن في ١٩٩٣/٢/١٢ لينص على إنشاء محكمة دولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الخطيرة للقانون الدولي الإنساني والتي ارتكبت في إقليم يوغسلافيا منذ عام ١٩٩١. كما أنَّ مجلس الأمن في قراره رقم ٩٥٥، الصادر في ٨ تشرين الثاني/ نوفمبر ١٩٩٤، أنشأ محكمة دولية أخرى خاصة برواندا لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الجرائم الحربية وغيرها من الانتهاكات الخطيرة للقانون الدولي الإنساني التي تم ارتكابها في رواندا بين ١٩٩٤/١/١ و١٩٩٤/١٢/٣١[٣٦]. ومن بين الجرائم التي تمّت المعاقبة عليها جرائم ضد السلام التي تمّت فيها المبادأة بالاعتداء، وجرائم الحرب التي تم فيها انتهاك قوانين وأعراف الحرب بتعذيب الأسرى أو الرهائن أو قتلهم، والجرائم ضد الإنسانية التي تمّت ضد المدنيين من أجل أسباب دينية أو عرقية، وهي في الغالب ضد سكان الوطن ذاته. وقد أكد إنشاء هذه المحاكم إمكانية سير الأمم المتحدة في طريق إنشاء محكمة دولية جنائية دائمة، وحدث ذلك باجتماع الوفود الدبلوماسية الممثلة لمائة وستين دولة في المؤتمر الدبلوماسي خلال المدة من ١٥/ ١٩٩٨/٦ إلى ١٩٩٨/٧/١٧ للتفاوض بشأن النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية الذي تم إيداعه لدى الأمين العام للأمم المتحدة ليظل باب التوقيع عليه مفتوحاً حتى ١٢/٣١/ ٢٠٠٠[٣٧]. ودخل القانون الأساسي حيّز التنفيذ في ١ تموز/ يوليو ٢٠٠٢. وفي سنة ٢٠٠٣ تمَّ تعيين القضاة والرئيس وأمين السجل والمدعي العام. وسمح تعيين كبار المسؤولين في المحكمة بتوسيع نطاق عملها من مهمات إدارية في الدرجة الأولى إلى المسائل القضائية[٣٨].

رابعاً: حماية البيئة

تعتبر البيئة الإطار الطبيعي الذي يتفاعل معه الإنسان ويعيش فيه، فحين يوضع في طليعة الاهتمامات الشأن البيئي للحفاظ على موارد الطبيعة، فهذا يعني الحفاظ على استمرار الحياة الإنسانية، فالهدف عدم الإخلال بتوازن الموارد الطبيعية، والإبقاء على مقومات الوجود للأجيال المقبلة. ومن هنا فإن مفهوم حماية البيئة هو مفهوم موازٍ للتنمية الشاملة الملائمة[٣٩]. ولهذا اهتمّت الأمم المتحدة بهذا الموضوع، وازداد اهتمامها أكثر في هذا العصر فخصصت له الكثير من برامجها وعقدت له العديد من المؤتمرات الدولية كان من أبرزها «مؤتمر الأمم المتحدة حول البيئة والتنمية (مؤتمر الأرض)» الذي عقد في ريو دي جانيرو من ٣ إلى ١٤ حزيران/جوان ١٩٩٢ وأكد ما جاء في إعلان الأمم المتحدة حول البيئة البشرية الذي تم إقراره في ستوكهولم في ١٦ حزيران/ يونيو ١٩٧٢، محاولاً إيجاد سبل أخرى لإقامة شراكة عالمية جديدة وعادلة عبر إيجاد مستويات ملائمة من التعاون بين الدول، والتوصّل إلى اتفاقيات دولية تحترم مصالح

(٣٦) لمزيد من التفاصيل راجع: خليل حسين، الجرائم والمحاكم في القانون الدولي الجنائي، دار المنهل اللبناني، بيروت ٢٠٠٩.،

(٣٧) عادل ماجد، المحكمة الجنائية الدولية والسيادة الوطنية، مركز الدراسات السياسية والإستراتيجية، القاهرة ٢٠٠١، ص ٨٩.

(٣٨) راجع دراسة شارون وبهارتا، «العدالة في ما بعد الصراع، تطورات في المحاكم الدولية»، في كتاب: التسلح ونزع السلاح والأمن الدولي، ترجمة حسن حسن وآخرون، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت ٢٠٠٤، ص ٣١٤ ـ ٣١٥.

(٣٩) نجيب صعب، قضايا بيئية، أفكار في البيئة والتنمية، المنشورات التقنية، بيروت ١٩٩٧،ص ٤٦ ـ ٤٧.

الجميع وتحمي سلامة النظام البيئي والتنموي العالمي[٤٠]. وما توجه دول العالم، غنيها وفقيرها، بإيديولوجياتها ومصالحها المتناقضة إلى التعاون لمواجهة الأخطار التي تحيط بكوكب الأرض إلا لاعتقادها الراسخ بأن الحدود السياسية لن تستطيع أن توفر لها الحماية إن لم تتضافر جهودها مع باقي دول العالم، وهو ما دأبت على تنفيذه الأمم المتحدة باعتمادها الإجراءات التالية:تفعيل بروتوكول كيوتو الخاص بالبيئة والتنمية، تأكيد العمل باتفاقية حماية التنوع البيولوجي، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحّر، خصوصاً في أفريقيا، وضع حد للاستغلال غير العقلاني للمياه بصياغة استراتيجيات لتسيير الموارد المائية على المستوى الإقليمي والدولي والمحلي، تكثيف التعاون لتخفيض الآثار الناجمة عن الكوارث الطبيعية أو تلك التي يسببها الإنسان[٤١].

ولم يكن ما تدعو إليه الأمم المتحدة مجرد شعارات بل تجسيداً لإرادتها التي تجلت في العديد من الاتفاقيات والمعاهدات، كاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحّر التي تمثل الأداة الوحيدة المعترف بها دولياً والملزمة قانوناً، والتي تتصدى لمشكلة تدهور التربة في الأراضي القاحلة[٤٢]. وكذلك عشرات الاتفاقيات الأخرى التي تحمي البيئة البحرية والبرية والجوية. فلم يعد موضوع البيئة أحد المواضيع الهامشية، بل صار يحظى بالاهتمام والمتابعة، من خلال التقارير الدورية التي تقدمها الأمم المتحدة، كتقرير «توقعات البيئة العالمية» الذي يرعاه برنامج الأمم المتحدة للبيئة.

ولمواجهة الكوارث البيئية، سواءً أكانت طبيعية أو بشرية، عُقد العديد من الملتقيات للإنذار المبكر والاستجابة الطارئة للكوارث وتقديم المساعدة السريعة للمتضررين من جراء هذه الكوارث. وكان عقد المؤتمر الدولي حول تخفيف الكوارث في مدينة كوبي اليابانية في كانون الثاني/ يناير ٢٠٠٥ خطوة ذات أهمية في هذا المجال استند إلى نتائج مراجعة تنفيذ إستراتيجية وخطة عمل يوكوهاما لعام ١٩٩٤ بهدف تقييم الإنجازات، وتحديد الممارسات الجديدة، وتوضيح التحدّيات المتبقية والحاجيات الملحة والفرص في مبادرات تخفيف الكوارث في أنحاء العالم، بغية تحقيق أهداف خطة جوهانسبورغ التنفيذية للتنمية الدائمة كشروط ضرورية لتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية ذات الصلة. والغرض الرئيسي للمؤتمر لم يكن فقط تحديد مجالات تركيز الجهود في المستقبل وإنما أيضاً على وضع خطة عمل ورسم خريطة تبيّن كيفية التنفيذ[٤٣].

خامساً: المعلوماتية والتنمية البشرية

يمكن التأكيد أنَّ المعلومات، مع أهميتها القصوى في السياق العالمي الجديد، ستكون

(٤٠) فرنك لتشنر وجون بولي، العولمة: الطوفان أم الإنقاذ؟ الجوانب الثقافية والسياسية والاقتصادية، ترجمة فاخر جتكر، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت ٢٠٠٤، ص ٦٥٥.

(٤١) Publication des Nations Unis: Déclaration du millénaire (Sommet du millénaire. New York. 6 - 8 Septembre 2000). New York. 2000 p.11.

(٤٢) مجلة البيئة والتنمية بيروت، عدد ٨٨، تموز / يونيو ٢٠٠٥، ص ٣٢.

(٤٣) وإن كان يمكن التنبؤ بالكوارث ذات المنشأ الهيدرو ـ إرصادي، مثل الفياضانات والأعاصير، فإنه من الصعب التنبؤ بالكوارث الأخرى كالزلازل. وذلك لم يمنع الأمم المتحدة من تقديم يد العون للمنكوبين، كما حدث إثر كارثة تسونامي في ٢٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ في المحيط الهندي. وبالرغم من هذا المجهود الملموس من الأمم المتحدة والاستعداد الذي أبدته الحكومات لترجمة النيّات الطيبة إلى عمل أكثر إيجابية في مختلف الاتفاقيات، فالاتفاقيات المتعلقة بالإتجار بالأنواع المهددة بالانقراض والحفاظ على التراث الطبيعي العالمي، وبروتوكول مونتريال لحماية طبقة الأوزون، هي أمثلة لأدوات رئيسية =

محدودة القيمة إنْ لم تتحول إلى معرفة، لأننا نتحوّل الآن بثبات إلى ما يطلق عليه «اقتصاد المعرفة»، وأضحت هناك فئة اجتماعية جديدة يطلق عليها «عمال المعرفة».

فالمعروف أنَّ تنمية التعليم والعلم والثقافة أصبحت تعتمد اعتماداً كبيراً على الاستخدام الصحيح للمعلومات وأدوات الاتصال، وسينعكس ذلك على البرامج التعليمية وعلى التعليم عن بعد وعلى المكتبات المتطورة وعلى الأرشيفات التي تعتمد التكنولوجيات الحديثة. كل هذه التطورات ستؤدّي إلى طفرة نوعية في التعليم والبحث العلمي، وفي التنمية الإنسانية عموماً، بل إنَّ بعض هذه التكنولوجيات وأبرزها شبكة الإنترنت[٤٤] ستؤدّي إلى تأثير كبير في حياة الأفراد وطبيعة العلاقات الدولية كون الشبكة العالمية للمعلومات (الانترنت) عالم منفتح الآفاق إلى أبعد الحدود، و لم يعد من الممكن رؤية هذا العالم الشبكي مجرد مصدر أو مخزن للمعلومات أو إدارتها، وتنظيمها واسترجاعها وقت الحاجة، أو مجرد وسيلة من وسائل الاتصالات، أو أداة للترفيه والتسلية، بل بات الانترنت في معظم الأحيان هو المولِّد والمنتج للمعرفة والموزّع لها، والمعلم والمثقف والإعلامي والمربي، بل والتاجر والمروج والمقرر والمُبلور للرأي، والمؤسس لبعض القيم في كثير من جوانبه، فأصبح التعامل مع مفاهيم وتطبيقات جديدة لم يدركها عقلنا البشري من قبل، مثل «التعليم الالكتروني» أو «التعلم عن بعد» و«الجامعة الافتراضية»، و«التجارة الالكترونية» و«الحكومة الالكترونية» و«السياحة الالكترونية» و«الإعلام الالكتروني»، وبات عدد مستخدمي الإنترنت يتزايد في مختلف أرجاء العالم في كل لحظة وحين ويحسب بعشرات ومئات الملايين[٤٥].

وإيمانا من الأمم المتحدة بالآمال المعلقة عليها فيما يخص هذه الشبكة وتقليص الهوة الرقمية بين دول العالم، فقد نظمت وأشرفت على العديد من الندوات والملتقيات في هذا الشأن ودعت إلى عقد قمة عالمية حول مجتمع المعلومات لبحث سبل استثمار ما تتيحه تكنولوجيات الاتصال والمعلومات من فرص لدفع جهود التنمية وتطوير الاستثمار ودعم جهود التشغيل وتعزيز حضور الدول النامية على وجه الخصوص، في إطار الفضاء الاتصالي المعولم وحسن التموضع ضمن الحدود الجديدة لـ «القرية الكونية» التي بدأت تصغر وتتقلص لتتحول إلى منزل صغير إذا جاز التعبير.

وهذا ما جسَّدته الأمم المتحدة على أرض الواقع في تونس في تشرين الثاني / نوفمبر ٢٠٠٥، في القمة العالمية لمجتمع المعلومات التي سجلت حضوراً مكثفاً وقياسياً لعدد المشاركين الذي بلغ ١٨٠٠٠ زائر بين رسمي وخاص وناشط في المجتمع المدني. غير أنَّ بعض المحللين والسياسيين والمراقبين أكد أن الانطباع الذي عاد به الحضور المحايد في مؤتمر المعلوماتية في تونس هو أنَّ هذا الحدث كان تكريساً لاستمرار هيمنة الشركات عابرة القارات والحكومات التي تمثلها، فقد فشلت كل الجهود الرامية إلى الحد من الاحتكار العالمي

= للتعاون بين البلدان النامية و البلدان المتقدمة. إلا أنه مع ذلك لا تزال ثمة حاجة عاجلة لأن يحل المجتمع الدولي عدداً من المشاكل و يترجم النيات الطيبة إلى قرارات عملية لتحقيق التنمية السلمية بيئياً والقابلة للاستمرار.

(٤٤) السيد يسين، المعلوماتية وحضارة العولمة.. رؤية نقدية عربية، الطبعة الثانية، دار نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة ٢٠٠٢، ص ٢٣.

(٤٥) علي رحومة، الإنترنت والمنظومة التكنو ـ اجتماعية، بحث تحليلي في الآلية التقنية للإنترنت ونمذجة منظومتها الاجتماعية، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت ٢٠٠٥، ص ١٥.

الذي تمارسه الفئات المشار إليها على نشاط المعلوماتية والاتصالات، كما فشلت الاتجاهات التوفيقية التي رمت إلى إدخال المنظمات الدولية طرفاً ولو شكلياً للتلطيف من ضراوة ذلك الاحتكار، على الرغم من أنَّ سمعة تلك المنظمات لم تعد على المستوى الذي يؤهلها لممارسة مثل هذا الدور، فما يحدث في العالم من نزوع نحو هيمنة لا إنسانية على الأرض والمياه والفضاء لمصلحة جشع القوة ربما تمثله وتعبر عنه التوصيات والتوجهات التي تسفر عنها مثل مؤتمرات العولمة قبل أن تكون دولية أو عالمية.

وهذا انطباع له ما يبرره من الناحية الواقعية، فمن غير المتصور التشكيك في عدم وجوده أمام الحضور المشارك، إلا أنَّ وصف هذا الحضور بالحياد يجافي الصواب ويشوبه التحيّز الذي يفتقد إلى التبرير العلمي والمنطقي، كون الفكرة السائدة حول مختلف المؤتمرات التي تعقدها الأمم المتحدة سلبية ينظر إليها دائماً بعين الريبة والشك.

إنَّ ما صدر من توصيات وقرارات في تونس عكس في الحقيقة إرادة الأمم المتحدة التي أكدت أنَّ حرية التعبير والتنقل الحر للمعلومات والأفكار والمعرفة ضرورية لمجتمع المعلومات[٤٦]. ذلك بعد نقاشات طويلة تضمّنت خصوصاً الدعوة إلى مراقبة الإنترنت التي خاضتها الصين وباكستان وتونس من أجل شرعنة حق هذه الدول في مراقبة هذه الشبكة من خلال هذه القمة، بحجة الحفاظ على الأمن الدولي واحترام المؤسسات والملكية الفكرية ومكافحة تبييض الأموال، وهو ما رفضه قطعاً الإتحاد الأوروبي والولايات المتحدة الأمريكية، مجددين دعواتهم لهذه الدول الكف عن انتهاكات حقوق الإنسان، وفي مقدمتها حرية إبداء الرأي والتعبير المكرسة في مختلف مواثيق الأمم المتحدة المتعلقة بحقوق الإنسان[٤٧]

وانبعاث مجتمع المعلومات وفقاً للأمم المتحدة يمكن أن يتحكّم في جميع القدرات الإبداعية الهائلة للتقنيات الجديدة والإنتاجية الاقتصادية والاتصالات العالمية عبر شبكة الإنترنت، فتستفيد من ذلك البلدان الأكثر فقراً وحاجة[٤٨]. وخصوصاً في القارة الإفريقية حيث تفيد إحصائيات الإتحاد الدولي للاتصالات أن أفريقيا التي تحوي ١٣٪ من سكان العالم تقبع في آخر ترتيب الساحة الرقمية في العالم بنصيب أقل من ١٪ فقط من سوق الإنترنت العالمية، وأن هناك ٨٠٠ ألف قرية في العالم محرومة من خدمة الاتصال، نصفها في إفريقيا، في حين لم يتجاوز عدد المشتركين في الهاتف الثابت والجوال في أفريقيا ٣٧٪. وتتفق الغالبية على أنَّ ارتفاع تكلفة الاتصالات الهاتفية والاتصال بشبكة الإنترنت يحرم معظم الأفريقيين من وسائل الاتصال[٤٩] التي، في حال توفرها بالشكل المطلوب، ستسهم من دون شك في عمليات التنمية البشرية التي غدت تقف على قدم وساق بالاستعمال المنهجي والسليم لهذه الوسائل.

القسم الثالث
تحديات الأمم المتحدة

ثمَّة العديد من التحدّيات التي واجهت الأمم

(٤٦) http: //www.pages.zdnet.com/meila - charch our/plm/id419. html.
(٤٧)
(٤٨) راجع النهار، بيروت، ٢٠٠٦/٤/٥.
(٤٩) راجع السفير، بيروت، ٢٠٠٦/٤/٢٠.

المتحدة،فمنعتها من تطوير نفسها،واستقلالها في إدارة التنظيم الدولي،وحدّت من تحقيق غاياتها وأهدافها. لكن الأمور لم تترك على عواهنها،فقُدمت مشاريع واقتراحات لإصلاحها من غير جهة؛فما هي هذه التحدّيات وكيف تم التعامل مع سبل وآليات إصلاحها؟.

أولاً: التحدّيات السياسية

لم تتوصّل الدول الأعضاء في الأمم المتحدة إلى تفاهم مشترك حول الوسائل الممنوحة إلى مجلس الأمن بهدف تنفيذ قراراته، إذ ثمَّة عدداً من الدول يخشى على سيادته الوطنية، وعدداً آخر ما زال يحاول التوفيق بين مصالحه القومية والتزاماته الدولية. ولكن أغلبية الدول ظلت متشككة في مدى قدرة الأمم المتحدة على ضمان تنفيذ قراراتها الخاصة(٥٠).

لقد أثار العديد من القرارات الصادرة من مجلس الأمن تحفظات ومشكلات قانونية ودستورية. ومن الواضح أنَّ ممارسات مجلس الأمن في الآونة الأخيرة لا يتفق بعضها مع التفسير السليم للميثاق، ما أدَّى إلى انهيار ضوابط الشرعية الدستورية الدولية الواردة في ميثاق الأمم المتحدة في مجال تدابير الأمن الجماعي الدولي، وأصبحت الشرعية الدولية واضحة الحدود والمعالم والضوابط(٥١).

ويبدو أنَّ أسباب التلكؤ في تنفيذ بعض قرارات الأمم المتحدة متعددة، ويأتي في مقدمتها عدم وجود آليات ووسائل فعَّالة للتنفيذ، كعدم وجود جيش دائم للأمم المتحدة مثلاً. فالأمم المتحدة تعتمد على دعم الدول الأعضاء في تنفيذ القرارات التي تصدرها. وبما أن الدول تهتم قبل كل شيء بمصالحها فتقوم بدعم القرارات التي تحقق مصالحها أو تلك التي لا تلحق ضرراً فيها. وهي حتماً ترفض تنفيذ القرارات التي تضر بمصالحها.وإنَّ عدم امتلاك الأمم المتحدة وسائل خاصة لتنفيذ قراراتها مرده إلى أن الدول الأعضاء لا ترغب في الاستجابة لهذه القرارات.

كما يلاحظ أن الدول الأعضاء لا تنسجم أفعالها مع أقوالها، فكثيراً ما تتهرب من مسؤولياتها في تنفيذ القرارات التي تم اتخاذها بشكل جماعي. وما دامت الدول الأعضاء لا تعتبر أن لها مصلحة وطنية في نجاح العمليات التي تمَّ إقرارها بشكل مشترك، فإن تنفيذ قرارات الأمم المتحدة ستبقى رهن الإرادة السياسية لهذه الدول.

والأمثلة على عدم التزام الدول تنفيذ قراراتها كثيرة، فعندما قرَّر مجلس الأمن الدولي مثلاً، في أيار ١٩٩٤ توسيع بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى رواندا، لم توافق على المساهمة في هذه البعثة أي حكومة من الحكومات التسع عشرة التي كانت في ذلك الوقت، قد تعهدت بتوفير قوات احتياطية(٥٢).

وعليه، فإن فاعلية تنفيذ القرارات الصادرة من الأمم المتحدة تعتمد بشكل أساسي على تعاون وتنسيق الدول الكبرى. وهذا ما كان يرغب فيه مؤسسو الأمم المتحدة الذين لم يرغبوا في منح المنظمة وسائل فعَّالة لتنفيذ قراراتها، بل أرادوا على العكس من ذلك، إبقاءها خاضعة لإرادة الدول الكبرى بشكل يجعل

(٥٠) جان بيركوت: إشكالية تنفيذ القرارات الصادرة عن مجلس الأمن الدولي، مركز الدراسات الدولية، جامعة بغداد ٢٠٠٢، العدد ١٣، ص٥.

(٥١) أحمد الرشيدي وآخرون، الأمم المتحدة ضرورات الإصلاح، ص١٧٢.

(٥٢) بطرس غالي: ملحق لخطة السلام، ورقة موقف من الأمين العام وبمناسبة الذكرى السنوية الخمسين لإنشاء الأمم المتحدة، ١٩٩٥، ص ١٤.

نشاط المنظمة يتم وفقاً للخطوط والآليات التي تضعها تلك الدول.

ثانياً: التحدّيات القانونية

تواجه الأمم المتحدة تحدّيات وصعوبات تتمثل في بعض بنود الميثاق، وتحديداً المتعلقة بمسألتي حق النقض (الفيتو) وتمثيل المجتمع الدولي في مجلس الأمن.

١ ـ حق النقض

منحت المادة (٢٧) من ميثاق الأمم المتحدة الدول الخمس الدائمة في مجلس الأمن الحق في إحباط أو رفض أي قرار، وهو ما تم تسميته بحق النقض (Veto). وقد أثبتت الممارسة الدولية أنَّ نظام الفيتو كان السبب الرئيس في تعطيل مجلس الأمن وعجزه عن القيام بوظيفته الأساسية بدليل استخدامه (٢٧٩) مرة منذ تأسيس الأمم المتحدة وحتى ٣ آذار ١٩٩١، وهو الأمر الذي يدل على تعارض المصالح والأهداف بين الدول الأعضاء في مجلس الأمن الدولي(٥٣)، وتحديداً الدول الخمس الكبرى.

إنَّ وجود نظام النقض قد أدَّى إلى حدوث خلل في آلية صنع القرار في الأمم المتحدة، حيث تشير الإحصاءات إلى أنَّ الاتحاد السوفييتي هو أكثر الدول الدائمة العضوية استخداماً لحق النقض حيث استخدمه (٩١) مرة من عام ١٩٤٦ إلى عام ١٩٦٢، بينما لم تستخدم الولايات المتحدة هذا الحق على الإطلاق خلال نفس الفترة، ثم بدأ هذا النمط ينعكس تماماً اعتباراً من ذلك التاريخ، فخلال الفترة من عام ١٩٦٦ إلى عام ١٩٧٥ استخدم الاتحاد السوفييتي حق الفيتو (٧) مرات مقابل (١٢) مرّة للولايات المتحدة. وفي الفترة من عام ١٩٧٦ إلى عام ١٩٨٥، أصبحت النسبة (٦) مرات للاتحاد السوفييتي مقابل (٣٤) مرة للولايات المتحدة. وفي الفترة من عام ١٩٨٦ إلى نهاية عام ١٩٩٢ لم يستخدم الاتحاد السوفييتي (روسيا التي حلت محل الاتحاد بعد انحلاله عام ١٩٩٠) حق الفيتو على الإطلاق، بينما استخدمته الولايات المتحدة (٣٢) مرة معظمها للحيلولة دون صدور قرارات إدانة ضد إسرائيل(٥٤).

إنَّ سبب لجوء الدول الدائمة العضوية في مجلس الأمن إلى استخدام حق النقض ضد قرارات معينة هو إدراكها أنَّ مشاريع القرارات المطروحة للتصويت تمثل تهديداً لمصالحها، وطالما أنَّ حق النقض امتياز كفله الميثاق لهذه الدول لضمان مصالحها، فمن الطبيعي أن تلجأ هذه الدول إلى استخدامه لحماية مصالحها المهددة(٥٥).

لم تكن الأمم المتحدة لتنشأ لو أنَّ امتياز النقض لم يمنح للقوى الكبرى كامتياز دائم. غير أنَّ هذا الامتياز يسير في اتجاه معاكس لأهداف ومبادئ الأمم المتحدة وميثاقها الذي يؤكد مبدأ المساواة في الحقوق بين الشعوب والدول.

٢ ـ التمثيل في مجلس الأمن

إنَّ نظرة موضوعية لتكوين مجلس الأمن لا تعكس مصالح الدول النامية مع تزايد حجم

---

(٥٣) نبيل العربي: الأمم المتحدة والنظام العالمي الجديد، مجلة السياسة الدولية ١٩٩٣، العدد ١١٤، ص ١١٥.

(٥٤) Adam Roberts and Benedict King shrug, eds, United Nations, Divided world. The UNS Rotes in International Relations, 2nd (Oxford, Crandon press) 1993, P10.

(٥٥) يمكن الملاحظة هنا أنَّ أي تعديل يحصل على الميثاق ومهما كان شكله يجب أن يحظى بموافقة الدول الدائمة، سواء لتعديل نصوص في الميثاق بذاتها أو لمراجعة كل الميثاق بما يتلاءم والأوضاع والضرورات القائمة حالياً أو المستقبلية. انظر: عمر نعيمه: دمقرطة الأمم المتحدة. الجزائرية للكتاب، والمؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت ٢٠٠٧، ص٢٦٦.

عضويتها في الأمم المتحدة، فآسيا على سبيل المثال التي تضم (٤٣) دولة لا تحظى إلا بمقعدين غير دائمين ومقعد واحد دائم (الصين)، وأفريقيا التي تضم (٥٢) دولة تحظى بثلاثة مقاعد غير دائمة، ومنطقتا أمريكا اللاتينية والكاريبي تضمان (٣٤) دولة تحظيان بمقعدين غير دائمين، ودول أوروبا الشرقية تحظى بمقعدين أحدهما غير دائم والآخر دائم (روسيا الاتحادية). أما دول أوروبا الغربية وأمريكا الشمالية التي تضم (٢٤) دولة تحظى بخمسة مقاعد، ثلاثة منها دائمة (الولايات المتحدة وبريطانيا وفرنسا). وفي مقاربة بسيطة توضح حقيقة أنَّ الدول الصناعية ممثلة تمثيلاً زائداً في مجلس الأمن، بعكس الدول النامية التي لا تحظى بتمثيل عادل في هذا المجلس[٥٦].كما أن عدم المساواة في التمثيل يتجسد أيضاً في العضوية الدائمة وغير الدائمة، فقد نصت المادة (٢٧) في فقرتها الثانية على أن يتم التصويت في المسائل الموضوعية بموافقة تسعة من أعضائه الخمسة عشر، على أن يكون من بينها أصوات الأعضاء الدائمين متفقة.

لقد تقدّمت بعض الدول في العام ١٩٥٦ باقتراح لزيادة عدد أعضاء مجلس الأمن غير الدائمين من (٦) إلى (٨) أعضاء انسجاماً مع زيادة عدد أعضاء الجمعية العامة، ولكن تم إرجاء النظر في ذلك الاقتراح، ولم يتم بت الموضوع إلا في عام ١٩٦٣ حيث ارتفع عدد أعضاء الجمعية العامة من (٥١) في عام ١٩٤٥ إلى (١١٢) في عام ١٩٦٣. عندها تقرر رفع عدد الأعضاء غير الدائمين في مجلس الأمن من (٦) إلى (١٠) أعضاء[٥٧]. وهي المرّة الوحيدة التي تمَّ فيها زيادة عدد أعضاء مجلس الأمن منذ تأسيس الأمم المتحدة وحتى الوقت الحاضر.

واستناداً إلى دراسة عن متوسط فترة الانتظار لمشاركة الدول في مجلس الأمن يتضح أنَّ الدول الآسيوية تنتظر (٤٢) سنة والدول الأفريقية (٣٣) سنة وأمريكا وغرب أوروبا ودول أخرى (٢٢) سنة وشرق أوروبا (١٨) سنة. وعلى أساس بيانات الأرقام السابقة فإن مبدأ زيادة عضوية مجلس الأمن قد أصبح أكثر إلحاحاً، مع مراعاة التوازنات السياسية المختلفة، حتى يكون المجلس أكثر استجابة لمطالب المجتمع الدولي ومعبراً في الوقت نفسه عن آراء مجموع أعضاء الأمم المتحدة، خصوصاً وأنَّ الحقائق تؤكد أنَّ مجلس الأمن كلما كان أكثر تمثيلاً ازداد فعاليةً وكفاءةً لأن قراراته ستحظى بتأييد المجتمع الدولي بأسره[٥٨].

بيد أنَّ من الصعب تصوّر أنَّ الدول الكبرى الدائمة في مجلس الأمن ستقبل بالتنازل عن امتيازاتها والسماح بزيادة عدد أعضاء مجلس الأمن سواء الدائمين أم غير الدائمين، باعتبار انه سيفقدها المزايا والقدرة على الهيمنة في المجلس، كما فقدان القدرة على إصدار القرارات التي ترغب فيها.

ثالثاً: التحدّيات المالية والإدارية

١ ـ مشكلة التمويل:

(٥٦) راجع الإحصاءات في أحمد القرعي: مصر والعضوية الدائمة بمجلس الأمن، مجلة السياسة الدولية ١٩٩٥، العدد ١٢٢، ص ١٠٩.

(٥٧) كميل داغر: الأمم المتحدة وموازين القوة المتحوِّلة في الجمعية العامة، دار الطليعة للطباعة والنشر، بيروت ١٩٧٨، ص ٤٠.

(٥٨) أحمد القرعي: مرجع سابق، ص ١١٠.

إنَّ سعي الأمم المتحدة للحفاظ على السلم والأمن الدوليين يتطلب توافر موارد مالية كبيرة كافية لتغطية نفقات العمليات والمهام التي تقوم بها في هذا المجال. إلا أنَّ المنظمة الدولية عانت من ضائقة مالية، فقد بلغت ديونها على سبيل المثال في عام ١٩٩٥ حوالى (١,٥) مليار دولار، إضافة إلى تأخر الدول الأعضاء عن سداد مستحقاتها بالكامل، ما تسبب بعجز يقدر بحوالى (٢,٨) مليار دولار تتحمل الولايات المتحدة الجزء الأكبر منه [٥٩].

إنَّ الأزمة المالية للأمم المتحدة تتفاقم بشكل كبير في الوقت الذي تزداد فيه عمليات الأمم المتحدة لحل النزاعات في مناطق عديدة من العالم، دون أن تمتلك المصادر المالية الضرورية لهذه الغاية، والتأخير، وأحياناً الرفض، في دفع مستحقات الاشتراك رغم ما تنص عليه المادة (١٩) من الميثاق، تضع الأمم المتحدة في حالة من العجز المالي تجاه العديد من الأنشطة المخطط لها، ففي نهاية عام ١٩٩٨، مثلاً، لم تسدد سوى (١١٧) دولة من مجموع (١٨٥) دولة حصتها في الميزانية الاعتيادية للمنظمة. وحتى الولايات المتحدة وانطلاقاً من حصتها المتفوقة في تمويل أنشطة الأمم المتحدة، فإنها عندما قررت المباشرة في تسديد حصتها طالبت بفرض سلوك معين على المنظمة وأجهزتها[٦٠]. فقد اشترط الكونغرس مجموعة من الشروط لتسديد مبلغ ١,٦ مليار دولار من مستحقات الولايات المتحدة المتأخرة للمنظمة الدولية في عام ١٩٩٧. ومن هذه الشروط خفض حصة الولايات المتحدة في ميزانية المنظمة وفي نفقات حفظ السلام، وإخضاع حسابات المنظمة لرقابة الكونغرس[٦١].

إنَّ الاهتمام الأساسي لكل دولة يكون عادةً مركزاً على قضاياها ومشاكلها الداخلية، إضافة إلى أنَّ بعض الدول المتقدمة مشغولة بقضايا ظرفية أو مزمنة تجعلها غير مهتمة بمشاكل الآخرين، وبالتالي فإنه يصعب توافر ظروف محلية داخل الدول المتقدمة تجعلها راغبة في الموافقة على تخصيص جانب أكبر من دخلها للمساعدات الخارجية التي يتم تقديمها من خلال الأمم المتحدة، أو القبول بتخويل هذه المنظمة صلاحيات فرض رسوم مباشرة على بعض أوجه النشاط الدولي[٦٢].

٢ ـ المشكلات الإدارية:

تعتبر المشكلات الإدارية مشاكل متعددة الجوانب وذات أهمية متفاوتة، فالأمم المتحدة عانت الكثير من الصعوبات أثناء ممارستها لوظائفها. ومن بينها نقص المعلومات المتوفرة عن المشكلة أو الأزمة التي تقوم بالتدخل فيها. فبالرغم من التطور الهائل في مجال تكنولوجيا المعلومات فإن الأمم المتحدة ما زالت تعتمد على الدول الأعضاء في الحصول على المعلومات التي تحتاجها، وهذه الدول ليست مستعدّة في صورة دائمة لمساعدتها، بخاصة في القضايا التي تُعتبر من صميم الشأن الداخلي. ونظراً لأهمية المعلومات بالنسبة لنشاط الأمم المتحدة فقد طالب الأمين العام

(٥٩) عزيز الأفندي: الأمم المتحدة والانحياز للفقراء، مجلة السياسة الدولية، ١٩٩٥، العدد ١٢٢، ص١٣٢.
(٦٠) إيف دوديه: النظام الدولي الجديد ودور الأمم المتحدة، دراسات مترجمة، مركز الدراسات الدولية، جامعة بغداد ٢٠٠٢، العدد ١٣، ص ٤٥.
(٦١) أحمد بهي الدين: مشروع كوفي عنان لإصلاح الأمم المتحدة، مجلة السياسة الدولية، ١٩٩٧، العدد١٣٠، ص١٨١.
(٦٢) Adam Roberts and Benedict Kingsburg, eds, United Nations, Divided World, Op. Cit, P 297.

السابق بطرس غالي بتأسيس نظام للإنذار السريع تابع للأمم المتحدة، يقوم بإعلان الإنذار من خلال بث معلومات مباشرة في حالة وجود تهديد بالخطر في شتى المجالات. لكن الدعوة لم تلق النجاح المطلوب(٦٣).

ومن التحدّيات التي تواجه الأمم المتحدة أيضاً تحول أغلب النزاعات بعد الحرب الباردة إلى نزاعات وحروب أهلية تقوم على أساس ديني، أو عرقي.... وهذه النزاعات لا تخوض غمارها الجيوش العادية وحدها وإنما تشترك فيها ميليشيات ومدنيون مسلحون، الأمر الذي يؤدي إلى وقوع عدد كبير من الضحايا المدنيين وإلى انهيار مؤسسات الدولة، وتوقف مهام الحكومة وانعدام الأمن. وهذا يشكل عبئاً إضافياً على الأمم المتحدة في حالة تدخلها في مثل هذه النزاعات الداخلية حيث يتطلب الأمر، بالإضافة إلى العمليات العسكرية والإنسانية، مهمة أخرى تمثل المصالحة الوطنية وبناء مؤسسات الدولة وتنصيب حكومة ذات فاعلية(٦٤).ما يعني أنَّ مهام حفظ السلام سوف تكون أشد صعوبة وأكثر كلفة مما كانت عليه عندما كان هدفها الرئيس رصد وقف إطلاق النار ومراقبة المناطق العازلة بموافقة الدول الداخلة في النزاع.ومما سبق يتضح أنَّ المشكلات المالية والإدارية التي تواجه الأمم المتحدة تعتبر تحدياً وتقف حائلاً دون قيامها بدور فعّال في مهمة حفظ السلم والأمن الدوليين.

رابعاً: التحدّيات الأمنية

واجهت الأمم المتحدة منذ تأسيسها مصاعب أمنية شكّلت عائقاً أمام التزاماتها. ولعلَّ أهم الأحداث الأمنية التي تعرّضت لها مقتل الوسيط الأممي الكونت برنادوت بين العرب وإسرائيل، في العام ١٩٤٨، على أيدي متشددين إسرائيليين، وكذلك مصرع الأمين العام الأسبق للأمم المتحدة داغ همرشولد في العام ١٩٦٣ بسقوط طائرته أثناء تأدية مهامه في أزمة الكونغو(٦٥).

وبلغ التحدّي الأمني قدراً عالياً من الخطورة عندما أصبح يشكل مصدراً لتهديد أعمال الأمم المتحدة ويسبب إرباكاً لنشاطها. فعلى سبيل المثال عانت المنظمة أثناء تدخلها في الصومال عام ١٩٩٢ من مشكلة أمنية كبيرة، فقد رافقت زيادة القوات الدولية في الصومال زيادة في نطاق المهام الملقاة على عاتق تلك القوات، وأدَّى تنفيذ تلك المهام إلى ازدياد الاشتباكات بين القوات الدولية والفصائل الصومالية بصورة متواصلة ووقوع أعداد كبيرة نسبياً من الضحايا في صفوف القوات الدولية. ومن ثم فإن تطورات الأحداث أدّت إلى إدخال المنظمة الدولية طرفاً مباشراً في الصراع الداخلي، وأسفرت عن تحالف الكثير من الفصائل الصومالية المتصارعة مع بعضها البعض ضد قوات الأمم المتحدة، الأمر الذي دفع الدول المشاركة في القوات الدولية إلى تخفيض أو سحب قواتها بصورة تدريجية عقب مقتل العديد من جنودها على أيدي الفصائل الصومالية، ما أدى إلى ظهور التدخل الدولي في الصومال عديم الفائدة(٦٦).كما أقدم متمردو الجبهة المتحدة الثورية في سيراليون، باختطاف ٥٠٠ من قوات بعثة الأمم المتحدة لحفظ السلام واحتجازهم كرهائن في العام ٢٠٠١.كما اضطرت الأمم المتحدة إلى وقف عملياتها وسحب بعثاتها،

(٦٣) إيف دوديه: النظام الدولي الجديد، مرجع سابق، ص ٤٠ ـ ٤١.
(٦٤) بطرس غالي: ملحق لخطة السلام، مرجع سابق، ص ٥.
(٦٥) جان تيست، التاريخ الدبلوماسي في القرن العشرين، ترجمة: خضر خضر، دار المنصور، بيروت ١٩٨٥، ص٣٢٦.
(٦٦) أحمد محمود: تجربه التدخل في الصومال، مجلة السياسة الدولية، ١٩٩٥، العدد ١٢٢، ص ١٢٦.

مثلما حدث في العراق بعد مقتل مبعوث الأمم المتحدة وعدد من رفاقه عند تعرّض مقر البعثة الدولية في بغداد إلى عملية تفجير.

وبالمحصلة يمكن القول، إنَّ المشاكل والصعوبات التي واجهت المنظمة الدولية، أثارت تناقضا واضحا في عملية تدخل الأمم المتحدة في العديد من القضايا الدولية. فإذا لم تتدخل لسبب ما فستبدو عاجزة. وإذا تدخلت ومارست دورها المنشود فإن عليها أن تتصرف دون انحياز لمصالح طرف معين، وإلا فقدت حيادها المطلوب وبدت كأنها تسعى لإضفاء الشرعية على أعمال وسياسات دول عظمى معينة، كما انه من الصعب إخفاء الاتهامات التي وجهت إليها في أكثر من مناسبة ومن قبل جهات متضرِّرة من قراراتها، بأنها أداة لخدمة مصالح الدول الكبرى، وتحديداً الولايات المتحدة.

خامسا: التدخل الدولي في عمل المنظمة

لا شك في أنَّ التدخل الدولي في عمل الأمم المتحدة كان له الأثر السلبي في إدارة عملياتها وتنفيذ المهام الموكلة إليها، وتجلى التدخل في العديد من المواقع كانتخاب الأمين العام، والوضع الإداري،وفي عملية اتخاذ القرار، وخضوع مجلس الأمن لهيمنة الدول الكبرى، وفي تأثير مجلس الأمن في الجمعية العامة وغيرها.

١ ـ التدخل في انتخاب الأمين العام

واجه انتخاب الأمين العام للأمم في كل مرة سلسلة من تدخلات الدول الأعضاء في المنظمة. فالدول الدائمة في مجلس الأمن كانت المسيطر والمتحكم في عملية اختيار الأمين العام عبر معارك دبلوماسية صعبة على مستوى الأمم المتحدة والعواصم الكبرى، بهدف اختيار مرشحين لهذا المنصب ثم حصرهم بعدد أقل، وصولاً للاتفاق العام في ما بينها على اختيار مرشح واحد يجري التصويت عليه في جلسة رسمية بعد عقد جلسات عدة، وقد يستخدم فيها حق النقض، وبعدها يقوم مجلس الأمن بتوصية الجمعية العامة بتعيينه(٦٧).

إن دور الأمناء العامين في المنظمة الدولية ليس أمرا سهلاً، فقد واجه بعضهم الرفض والنقد من دول معينة، ووصل الأمر في بعض الأحيان، إلى عدم التعامل معه. مثال رفض الاتحاد السوفييتي والدول الشرقية التعامل مع الأمين العام، تريغفي لي، ورفضها إعادة انتخابه على رأس الأمانة العامة لانحيازه إلى الولايات المتحدة والغرب أثناء الأزمة الكورية. والأمر نفسه حصل بالنسبة للأمين العام، داغ همرشولد، لتدخله في أزمة الكونغو الذي اعتبره الاتحاد السوفييتي آنذاك انحيازاً للدول الغربية. كما أدى عدم رضا الولايات المتحدة على سياسة الأمين العام بطرس غالي، إلى عدم إعادة انتخابه مجددا، لانتقاده اسرائيل على مجازرها في لبنان العام ١٩٩٦.

٢ ـ الوضعان الإداري والوظيفي

واجهت المنظمة الدولية الكثير من العراقيل والتأثيرات من قبل بعض الدول بهدف تعيين موظفين من مواطنيها في المناصب الإدارية

(٦٧) في محاولة تقييم الطابع الديمقراطي والحر في تعيين الأمناء العامين نجد أنَّ المنظمة الدولية ما هي إلا أداة في يد فئة من الدول أو في يد دولة معينة بالذات، وأن الأمين العام تتحكم فيه الدول الدائمة، وبالتالي فهو يسعى إلى إرضائها حتى يتمكن من البقاء أو حتى يمكن إعادة تعيينه. ولعلَّ من أسوا الأسلحة المستعملة في معركة اختيار وتعيين الأمين العام استخدام أعضاء مجلس الأمن الدائمين لحق النقض داخل الاجتماعات الخاصة والرسمية من أجل منع اختيار مرشح ما أو الاتفاق عليه.

العليا. فالترشيح لمثل هذه الوظائف، بخاصة العليا، يتم وفقاً لاعتبارات شخصية أو سياسية لا تمتُّ بصلة للاعتبارات المهنية أو العلمية للشخص المرشح. فحتى وقت قريب كانت فترة عمل الموظف ألأممي غير مطروحة من الناحية القانونية والمهنية نظراً لتأثيرات الدول الكبرى، خاصة الولايات المتحدة والدول الأوروبية القوية، التي اعتبرت أنَّ الموظف في الأمم المتحدة هو موظف وطني مستعار من المنظمة أو مستعار من دولته إلى المنظمة لمدة محددة، دون أي اعتبار للعقود القائمة بين الموظف والمنظمة.

لقد أدّت هذه المظاهر إلى إبراز نوع من عدم العدالة في التوظيف، وبالتالي إلى عدم تحقيق الديمقراطية لجهة مساهمة الدول الأعضاء أو حتى غير الأعضاء في العمل الإداري للمنظمة، وكذلك في أمانتها الرئيسية أو أماناتها الفرعية وإداراتها المختلفة.

٣ ـ التأثير في اتخاذ القرار

تعتبر ظاهرة الاستقطاب في الجمعية العامة ظاهرة مألوفة بين الدول الكبرى والصغرى، إذ تسعى كل منها إلى التأثير فيما بينها بهدف الحصول على التأييد والموافقة على مشاريع القرارات التي تقترحها. وقد نشأت وسائل التأثير بين الدول بأساليب مختلفة، ويمكن الإشارة إلى صور منها[٦٨]:

أ ـ الأساليب الخارجية لتحقيق التأثير، مثال الاتصالات الدبلوماسية، والمساعدات الإنسانية، والمعونة الفنية والعسكرية.

ب ـ الأساليب الرئيسة لتحقيق التأثير، كالمساعدات المالية لدعم اقتصاد الدول المعنية بالتأثير. ولكي تستمر هذه المعونة تخطر الدول المستقبلة لها، بوجوب دعم قرارات الدول المقدِّمة للمعونة، وقد تصل هذه العلاقة بين الدول المستقبلة والدولة المساعدة حد التحالف بينها أو بين أكثر من دولة، وهو الأصل في التأثير على القرارات[٦٩].

ج ـ كما يمكن للدول المؤثرة أن تلجأ إلى أساليب أكثر قسوة، كممارسة الضغوط على الدولة بهدف التأثير فيها، عبر عزلها وحظر التعامل معها مثلاً، أو الامتناع عن تمديد آجال دفع الديون وإيقاف المعونة أو القروض تجاهها.

د ـ أسلوب فرض العقوبات الاقتصادية على دولة معينة قد تهدد المصالح الحيوية للدولة المقدمة للقرار، وخاصة إذا كانت الأخيرة قوية وكانت تساندها دولة عسكرية مؤيدة للقرار.

ويلاحظ بشكل عام، أنَّ قواعد الحرب الباردة قد حكمت منطق القوتين الدولتين العظميين عموماً، وهي الولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد السوفييتي، وسلوكهما تجاه الأمم المتحدة وموقفهما من الصراعات الدولية آنذاك. ويلاحظ هنا أنَّ المواقف قد اختلفت باختلاف الصراعات.ففي حالة الصراعات التي كانت تدور بين الكتلتين المتصارعتين، وتضم حلفاء للقوتين العظميين، تمتع كل من طرفي

(٦٨) هدى صالح: اتجاهات التصويت في الجمعية العامة، رسالة ماجستير، القاهرة ١٩٨١، ص١٧٠.

(٦٩) وعلى الرغم من مشروعية وصحة هذه الأساليب، تعتبر وسيلة ضغط سلمية لجرّ الدول الصغيرة والضعيفة إلى انتهاج طرق لا تخدم مصالحها بل تخدم مصالح مقدمي مشروع القرار. وهذا الوضع يشكل أساساً غير ديمقراطي لاتخاذ القرارات في الجمعية العامة، ذلك لأن الدولة المصوتة لصالح القرار تكون تحت الضغط المادي أو المعنوي و مضطرة للتصويت لصالح قرارات ليست لمصلحتها أو للمصلحة العامة أو لمصلحة الأغلبية.غير أنَّ هذه الظواهر السلمية ليست الوحيدة المؤدية إلى إصدار القرارات في الجمعية العامة، بل يمكن للدولة المقدمة للقرار أن تلجأ إلى أساليب أكثر عنفا وشدة بهدف دفع الدول الصغيرة والكثيرة العدد إلى التصويت لصالح قراراتها.

الصراع بمساندة إحدى هاتين القوتين في حين أنَّ الدول غير المنحازة لا يؤيدها أحد.وفي حالة الصراعات بين دول أعضاء في الكتلة نفسها، كان ثمَّة ميل إلى حلها في إطار منظمات تضم هذه الدول واستبعاد الأمم المتحدة. وقد نجحت الولايات المتحدة مثلاً، في إبعاد الصراعات في نصف الكرة الغربي عن الأمم المتحدة والتعامل في شأنها في إطار منظمة الدول الأمريكية.

٤ ـ خضوع مجلس الأمن للدول الكبرى

يخضع مجلس الأمن للدول الكبرى في التكييف القانوني ضمن الأعمال التحضيرية للميثاق،إذ عمدت الدول الكبرى إلى إغفال تحديد مفهوم التهديد بالسلم طبقاً للمادة (٣٩) حتى يتسنى لمجلس الأمن التصرّف بمرونة في إطار تكييفه للظروف المحيطة بكل حاله، وما زاد في هذه المرونة من جهة والغموض من جهة أخرى، إجماع الدول الخمس على انتهاج هذه الطريقة منذ البداية، وكذلك عدم لجوء الجمعية العامة لحصر حالات اللجوء إلى القوة والمساس بالسلم ؛ ويعتبر خضوع مجلس الأمن لإرادة أعضائه الدائمين من الأمور المؤكدة.

٥ ـ تأثير مجلس الأمن في الجمعية العامة

تتمتع الجمعية العامة بصلاحيات واسعة وشاملة، ورغم ذلك فهذه الصلاحيات تخضع لقيود أجهزة رئيسة أخرى تشاركها هذا الاختصاص، ومنها مجلس الأمن.

فالجمعية العامة تنظر في المبادئ العامة للتعاون في حفظ الأمن والسلم الدوليين، بما فيها تلك المتعلقة بنزع السلاح وتنظيم التسلح «المادة (١/١١)، و«لها أن تناقش أية مسألة تكون لها صلة بحفظ السلم والأمن الدولي يرفعها إليها أي عضو أو غير عضو أو مجلس الأمن، ولها أن تصدر توصيات بشأنها» المادة (٢/١١). غير أنَّ الميثاق قيّد هذا الاختصاص بجعله مرتبطاً بمجلس الأمن. فالجمعية العامة لا تتصرف باستقلالية عن مجلس الأمن، فلهذا الأخير الاختصاص الأصيل والأولي في هذا المجال. ومع ذلك تبقى الجمعية العامة صاحبة الاختصاص في مجال حفظ السلم والأمن الدوليين في حالة عجز مجلس الأمن عن القيام بذلك(٧٠). ما أدى إلى التمادي في استخدام حق النقض، مثل ما حصل في ظروف الحرب الكورية وفي قرار الجمعية العامة الخاص «بالاتحاد من أجل السلم».

والمجلس الاقتصادي الاجتماعي، وهو جهاز من الأجهزة الرئيسة الستة في الأمم المتحدة، لم يسلم هو الآخر كذلك من تدخل الدول الكبرى الخمس في مجلس الأمن في عمله رغم أنه معني بالشؤون الاقتصادية والاجتماعية بشتى أشكالها(٧١).

لقد تضاعفت الانتقادات الموجهة لمجلس الأمن على قاعدة تدخله في القضايا الدولية بشكل يتعارض ويتناقض مع قواعد القانون الدولي. وبذلك تصرّف مجلس الأمن بطريقة أدّت إلى التضحية بالشرعية القانونية لحساب الأهداف والأغراض السياسية الحالية التي أدّت بدورها إلى تطبيق القواعد القانونية بشكل انتقائي وتفضيلي وليس بشكل طبيعي وتلقائي. وهذا ما ظهر واضحا في تدخله في القضايا العربية مثال العراق وغزة ولبنان.

(٧٠) حسن نافعة: إصلاح الأمم المتحدة، مركز البحوث والدراسات السياسية، جامعة القاهرة ١٩٩٥، ص٤٢.
(٧١) فؤاد البطاينة:الأمم المتحدة منظمة تبقى ونظام يرحل، ص١٢١.

٦ ـ التدخل الدولي في عمليات حفظ السلام

يعود لمجلس الأمن وحده إقرار عمليات حفظ السلام بكامل تفاصيلها لجهة الإنشاء والطبيعة والمهام والحجم؛ علماً بأنَّ الميثاق لم يتطرق إلى هذه العمليات التي لم تكن موجودة في مخيلة واضعي الميثاق، لكن أمر إنشائها أو الاستفادة منها أمر مرهون بإرادة أي من الدول الكبرى دائمة العضوية، وهي إرادة غالباً ما ترتبط وتتأثر بمصالح كثيرة ومتنوعة.

كما عانت الأمم المتحدة من مشكلة قيادة قوات حفظ السلام، فبعض الدول ترفض[٧٢] أن تكون قواتها المشاركة في عمليات حفظ السلام تحت قيادة أجنبية مثلما هو الحال مع الولايات المتحدة التي تشكك في إمكانات الأمم المتحدة وترفض الاشتراك في عمليات تتم تحت قيادة غير أمريكية، وزاد الإصرار الأمريكي على عدم وضع قواتها تحت قيادة أجنبية بعد تعرّض قواتها للهجوم في الصومال عام ١٩٩٣، وسعى الكونغرس في عام ١٩٩٣ إلى تعديل قانون مخصصات الدفاع ليقضي بضرورة الحصول على موافقة الكونغرس قبل وضع قوات أمريكية مقاتلة للعمل تحت قيادة الأمم المتحدة.

ومن التدخلات التي حصلت في أروقة الأمم المتحدة، قيام الولايات المتحدة بنفسها كدولة وممثلة بوزير خارجيتها بالاضطلاع بمسؤولية التفاوض مع العراق لتنفيذ قرارات مجلس الأمن أثناء حرب الخليج الثانية، معطية لنفسها الحق أو الدور نيابة أو بديلاً عن الأمم المتحدة أو أمينها العام، ودون اعتراض أي من بقية أعضاء المجلس، كما أعطت لنفسها الحق بتجاوز الولاية التي حددتها تلك القرارات.

كما أنَّ تلك الحرب لم تكن تحت إشراف الأمم المتحدة أو توجيهها كما يفترض، ولم تكن بموجب الهدف المعلن استناداً لخطة إستراتيجية يضعها المجلس بمساعدة لجنة أركان حرب استناداً للمواد ذات الصلة وبخاصة المادتين (٤٥) و(٤٦) ومبادئ الميثاق، بل جرت الأمور أثناء الحرب وبعدها على نحو يتجاوز قرارات المجلس ولا يتفق ومبادئ الميثاق.وقد منح مجلس الأمن العراق مهلة للانسحاب، وفي حالة رفضه يضطر إلى اللجوء إلى التدخل عن طريق الدول المتعاونة أو الحليفة. وبذلك سمح مجلس الأمن ضمنياً لهذه الدول بزعامة الولايات المتحدة باستخدام القوة العسكرية ضد العراق دون تدخل مباشر من المنظمة ومن مجلس الأمن لدرجة أنَّ الأمين العام آنذاك وصف هذه الحرب «بأنها ليست بحرب الأمم المتحدة»، وبالواقع إنها حرب الولايات المتحدة.

القسم الرابع
إصلاح الأمم المتحدة

ثمَّة ظروف ومتغيرات كثيرة طرأت في النظام العالمي،ما يستدعي إعادة النظر بالكثير من الجوانب المتعلقة بالأمم المتحدة،لجهة المهام الملقاة على عاتقها أو لجهة آليات عملها.بمعنى آخر ثمَّة ضرورة لإصلاح الأمم المتحدة لكي تواكب المتغيرات الحاصلة.

أولاً: أسباب الإخفاق

إذا كانت الأمم المتحدة قد عجزت عن

(٧٢) نلاحظ في هذا المعنى أنَّ الولايات المتحدة والصين ترفضان وضع قواتها العسكرية تحت تصرف منظمة الأمم المتحدة رغم الحاجة الماسة لهذه القوات خاصة في السنوات الأخيرة بالنسبة للصومال، ويوغوسلافيا مثلاً، وبالتالي فإن هذه المساهمات تبقى اختيارية ونسبية رغم وجود مشاركة هذه الدول في عمليات حفظ السلام بحكم عضويتها الدائمة، انظر: باتريسسيو نولاسكو: النظام العالمي الجديد، للأمم المتحدة الشرعية الجائرة، تعريب فؤاد شاهين، الدار الجماهيرية للنشر، بنغازي ١٩٩٥، ص٩١.

تحقيق بعض ما هو ملقى على عاتقها، وإذا كانت لسبب أو لآخر قد عجزت أيضاً عن رفع الظلم عن بعض الدول والشعوب ولم تتمكن من تحقيق العدل، فإن القراءة الدقيقة تظهر اعتبارات كثيرة أبرزها:

الاعتبار الأول يتمثل في أن الأمم المتحدة لا تعمل في مجال السياسة الدولية فقط، حيث يصعب عليها في الكثير من الأحيان تحقيق النجاح الكامل وإرضاء الدول كافة والوصول إلى تحقيق العدالة، بل تعمل أيضاً في مجالات أخرى بعيدة عن السياسة(٧٣)، من بينها الاقتصاد وحقوق الإنسان والثقافة والصحة والتعليم والبيئة وغيرها، تلك الميادين التي حققت فيها بعض النجاحات لصالح الأمم والشعوب، وهي المجالات التي علق عليها مؤسسو الأمم المتحدة آمالهم في حال فشل المنظمة في تحقيق أهدافها السياسية والأمنية، مثلما حدث لسابقتها عصبة الأمم.

أما الاعتبار الثاني، فيتمثل في كون الأمم المتحدة نظاماً من نُظم المجتمع الدولي وأداة من أدوات تطبيق القانون الدولي، وبالتالي فالأمم المتحدة لا تطبق في الواقع، ما كان يجب من وجهة النظر المثالية، أي أن يسود المجتمع الدولي قواعد العدالة، بل تطبق قواعد القانون الدولي الوضعي، التي وضعتها الدول الكبرى في ضوء مصالحها، والهدف منها ليس تحقيق العدالة بل تطبيق القانون .

ثمَّة ضرورة لمعرفة الأسباب التي أدّت إلى فشل الأمم المتحدة في تحقيق الكثير من الغايات في المجالات السياسية والأمنية والتقنية بهدف معرفة أسس الإصلاح التي ينبغي إتباعها. وقد نال المجال الأمني القسط الأكبر من الانتقادات، بخاصة بعد أحداث ١١ أيلول/ سبتمبر وأهمها:

ـ العجز الواضح في حل بعض المعضلات الدولية الكبرى، ومنها قضايا الصراع العربي ـ الإسرائيلي وكشمير وقبرص والبوسنة.

ـ الإخفاق في وضع برنامج عام لنزع السلاح، وحظر أسلحة الدمار الشامل بشكل فاعل.

ـ عدم النجاح في إنهاء الحرب الباردة والحروب المحلية التي اندلعت في مناطق عدة من العالم.

ـ الفشل في تنظيم التنمية الاقتصادية، وتنسيق التجارة الدولية، وتوزيع القروض والمساعدات، وإيجاد تسوية عادلة للصراع الطبقي الدولي(٧٤).

ومرد ذلك الفشل يعود إلى ثلاث مجموعات من الأسباب هي:

١ ـ الهيكل التنظيمي:

ويظهر في: أ ـ ضخامة الهيكل التنظيمي. فقد أنشأت الأمم المتحدة أجهزة وفروعاً ثانوية تقوم بأعمال منافسة أو مشابهة لعمل وكالات دولية أخرى، ما أدَّى إلى الازدواجية وتضارب الاختصاصات وتبديد الموارد(٧٥).

ب ـ عدم وجود آليات تسمح للأمم المتحدة بالاستفادة من إمكانيات المنظمات الإقليمية في العديد من المجالات التي تقوم بها، باعتبار أنَّ تلك المنظمات أدرى وأقدر على فهم المشكلات التي تدور في محيطها ونطاقها الجغرافي؛ ومن هذه المنظمات جامعة الدول العربية، مجلس

(٧٣) محمد عبد الحميد، قانون المنظمات الدولية، الأمم المتحدة، الجزء الأول. الطبعة الثامنة، دار المطبوعات الجامعية، الإسكندرية ١٩٩٧، ص ٢٤١ ـ ٢٤٢.

(٧٤) محمد المجذوب، التنظيم الدولي،بيروت، ٢٠٠٢، ص ٣٤٢.

(٧٥) حسن نافعة، الأمم المتحدة في نصف قرن، مرجع سابق، ص ٤٠٤ ـ ٤٠٥.

التعاون لدول الخليج العربية، ومنظمة الدول الأمريكية، والاتحاد الأوروبي، والاتحاد الإفريقي.

ج ـ إخفاق الأمم المتحدة في تنسيق علاقاتها بالمنظمات الدولية غير الحكومية والشركات المتعددة الجنسيات، وغيرها من الهيئات أو المجموعات العالمية التي أخذت تقوم بدور فاعل ومؤثر على الساحة الدولية(٧٦)

د ـ بقاء المراكز غير الدائمة في مجلس الأمن على ما هي عليه، فمن المنطقي أن يزيد العدد بنسبة تزايد أعضاء الجمعية العامة(٧٧)، ثم أنَّ مجلس الأمن في تكوينه لا يعكس إرادة الأمم المتحدة المكوَّنة من ١٩٢ دولة .

ه ـ عدم منح الجمعية العامة الصلاحيات الكاملة لتصبح مركز الثقل والقوة، فقراراتها عبارة عن توصيات. فالإعلان العالمي لحقوق الإنسان على سبيل المثال لا يمثل إلا توصية صادرة عن الجمعية العامة تخلو من الصفة الإلزامية.

و ـ عدم منح محكمة العدل الدولية، صلاحيات أوسع لكي تكون ولايتها إلزامية لا اختيارية، ولكي تتمكن كل منظمة دولية، خارج الأمم المتحدة من استفتائها دون الحصول على ترخيص من الجمعية العامة(٧٨).

٢ ـ عدم وضوح المبادئ والقواعد العامة:

وتظهر على سبيل المثال لا الحصر في:

أ ـ عدم وضوح مبدأي السيادة وعدم التدخل، إذ باتا يستخدمان كذريعة لارتكاب الانتهاكات الفظيعة لحقوق الإنسان(٧٩).

ب ـ عدم وضوح الحدود الفاصلة بين مفهوم حظر اللجوء إلى القوة في العلاقات الدولية، كما ورد في الفقرة (٤) من المادة (٢) وبين حق الشعوب في تقرير مصيرها، كما ورد في الفقرة (٢) من المادة الأولى(٨٠)، إضافة إلى عدم التوصّل إلى تعريف دقيق لمفهوم الإرهاب.

وفيما يتعلق بالقواعد، وعلى سبيل المثال أيضاً:

١) لم يضع الميثاق معياراً للتفرقة بين المسائل الموضوعية والمسائل الإجرائية في مجلس الأمن، وإن كان التصريح المشترك الصادر عن الدول العظمى يبيّن الفصل فيما إذا كانت مسألة بعينها مسألة موضوعية أو مسألة إجرائية تدخل في دائرة المسائل الموضوعية. وإلى جانب هذه الصعوبة نشأت صعوبة تتعلق بالتمييز بين النزاع والوضع (أو الحالة)، أو ما هي المسائل التي تعتبر أوضاعاً والمسائل التي تعتبر منازعات؟ فالتمييز بينهما مهم، وعليه يتوقف تعيين من له حق التصويت ومن ليس له هذا الحق من أعضاء المجلس. فالميثاق لا يتضمن معياراً معيناً؛ ومع أنّ هذه المسألة قد أثارت الجدل مرات عدة في مجلس الأمن، فإنَّ المجلس لم يحاول حتى الآن تلافي هذا النقص أو الغموض(٨١)، ما جعل معايير التميّيز بين المسائل الإجرائية والموضوعية، أو بين النزاع والموقف، غير ثابتة ومتغيّرة تحكمها مصالح الدول الأعضاء في مجلس الأمن.

٢) القرارات الصادرة عن مجلس الأمن غير

(٧٦) محمد المجذوب، التنظيم الدولي،مرجع سابق، ص ٣٤٥.
(٧٧) بطرس غالي. الكتل الدولية في الأمم المتحدة، دار القاهرة للطباعة، القاهرة، ص ٢٠.
(٧٨) حمد الرشيدي. الوظيفة الإفتائية لمحكمة العدل الدولية، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة ١٩٩٣، ص ٩٤.
(٧٩) إبراهيم الدراجي: جريمة العدوان ومدى المسؤولية القانونية الدولية عنها. منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت ٢٠٠٥، ص ٣٢٠.
(٨٠) محمد المجذوب، دراسات قومية ودولية، مؤسسة ناصر للثقافة، بيروت ١٩٨١، ص ٣٠٤.

ملزمة، باستثناء الحالة التي يتخذ فيها المجلس التدابير العقابية المنصوص عليها في المادة (٤١)، أو استخدام القوة على النحو المنصوص عليه في المادة (٤٢). فعندئذٍ تتمتع القرارات التي يتخذها المجلس بالقوة الملزمة وتصبح قرارات بالمعنى الدقيق لهذا الاصطلاح، كالقرارات الصادرة بموجب الفصل السابع من الميثاق.

٣ ـ سياسات الدول الأعضاء:

وتظهر في العديد من المسائل من بينها: أ ـ تواجه الأمم المتحدة أزمة مالية مستمرة بسبب مماطلة بعض الدول في دفع مستحقاتها المالية، فعشرة دول أعضاء فقط تموِّل أكثر من ٩٠٪ من إجمالي النفقات. وقد أدَّى هذا الوضع إلى محاولة بعض هذه الدول ممارسة ضغوط على الأمم المتحدة عن طريق الامتناع عن دفع حصصها أو تأخير سدادها[٨٢]فباتت الأمم المتحدة، نتيجة لذلك، تواجه تناقضا جلياً، فهي إن لم تتدخل نتيجة الصعوبات المالية بدت هزيلة الشأن وتآكلت مصداقيتها، وهي إن لم تتصرف على النحو المطلوب ووفقاً لمسؤولياتها بدت وكأنها في طريق فقدان حيادها، أو كأنها تسعى لإضفاء الشرعية على تدخل الدول العظمى[٨٣]سواء تلك التي تتمتع بالعضوية الدائمة في مجلس الأمن أو تلك التي تسهم بقسط كبير في تمويل نشاطات المنظمة.

ب ـ إن الاعتبارات السياسية هي التي تتحكم في عملية التعيين بالنسبة للوظائف العليا في المنظمة العالمية أو حتى في اختيار المبعوثين الدبلوماسيين.

ج ـ لم تساهم الدول الأعضاء في التوفيق بين الوسائل والغايات، فالغايات السامية التي آلت الحكومات على نفسها أن تحققها باسم شعوبها لم تُقدم، في سبيل تحقيقها وتجسيدها على أرض الواقع، ما يوازيها من وسائل مادية ومعنوية.

د ـ المحاولات المستمرة لإضعاف دور الأمم المتحدة، أو الهيمنة على قراراتها، أو إبطال القرارات عن طريق المعايير المزدوجة التي تنتهجها الأحادية القطبية .

وبالإضافة إلى هذه الأسباب وغيرها، فإنَّ قدرة الأمم المتحدة على الاضطلاع بالوظائف والأدوار الموكلة إليها، تصطدم بالعديد من القيود والمعايير التي وضعها الميثاق، التي تمثل في الحقيقة موازين القوى المواكبة لإنشاء الأمم المتحدة والتي باتت تهدد هذا الصرح العالمي. وبذلك أضحت الحاجة لتطويره وإصلاحه ضرورة ملحة للحفاظ عليه وإبقائه، خصوصاً بعد أحداث ١١ أيلول/ سبتمبر ٢٠٠١.

ثانيا: مشاريع إصلاح الأمم المتحدة

تنطلق فكرة التطوير والإصلاح من تحديد العلاقة الوثيقة بين «التنظيم الدولي» و«النظام الدولي»، فإذا كان النظام الدولي يشير إلى مجموعة التفاعلات في مرحلة ما بين القوى الكبرى في العالم وتوازن هذه القوى وأشكاله (من قطبية منفردة أو ثنائية أو تعددية)، فإن التنظيم الدولي يشير إلى مجموعة المؤسسات والمنظمات والعلاقات القانونية. وبعبارة أخرى إذا كان النظام الدولي يشير إلى واقع العلاقات الدولية من تحالف وصراعات وتنافسات

(٨١) محمد المجذوب، التنظيم الدولي، مرجع سبق ذكره. بيروت ٢٠٠٢، ص ٢٦٤.
(٨٢) حسن نافعة: الأمم المتحدة في نصف قرن مرجع سبق ذكره، ص ٤١٨.
(٨٣) احمد الرشيد وآخرون، الأمم المتحدة، ضرورات الإصلاح بعد نصف قرن، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت ١٩٩٦، ص ٣٠٥.

وحروب، فإن التنظيم الدولي يشير إلى الإطار القانوني لتلك العلاقات والهياكل المؤسسة والقانونية التي تنظمها. فإصلاح منظمة الأمم المتحدة ينبع إذن من فكرة أساسية هي وجوب جعل هذه المنظمة قادرة على تأدية واجبها على أحسن وجه. وقد نوَّه الميثاق ألأممي من خلال نص المادة (١٠٩) بالحاجة لإعادة النظر في بنوده كلما اقتضت الضرورة.

١ ـ المقترحات غير الرسمية

أ ـ مقترحات مركز الجنوب:

إنَّ ارتباط تمويل الأمم المتحدة بعدد محدود من الدول جعلها عرضة للضغوط السياسية التي تمارسها تلك الدول؛ إضافة إلى ذلك، فإنَّ عدم استقرار التمويل جعل من سياساتها العملية بعيدة عما تطمح إلى تحقيقه. وإزاء هذا الوضع، وكخطوة نحو تجديد وتقوية الأمم المتحدة في مسألة التمويل، اقترح مركز الجنوب ما يلي: أن يوزع نظام الإيرادات المالية على حكومات الدول الأعضاء لضمان قيامها بدفع مستحقاتها في الوقت المحدد، من دون تقديم شروط أو البحث عن امتيازات.وأن تتناسب المساهمة المالية للدول مع الميزانية المقررة لتنفيذ البرامج.وأن لا تتجاوز مساهمة أي عضو من الأعضاء، كحد أقصى، ما بين ١٠ و ١٢,٥ في المئة من الميزانية العامة.وإيجاد طرق ووسائل أخرى لتمويل الأمم المتحدة، كفرض ضرائب ورسوم عالمية لزيادة مداخيلها(٨٤).

أما لجهة الهيكل التنظيمي، فقد اقترح المركز بالنسبة إلى الأمانة العامة أن يكون هناك اهتمام أكبر بتدريب الإداريين ودعم الاحترافية في إطار التوظيف، وإيجاد قواعد وإجراءات هيكلية جديدة تضمن استقلالية الأمم المتحدة تجاه الدول الأعضاء وتكفل الفعالية والقضاء على البيروقراطية. أما بالنسبة إلى الجمعية العامة فمن الضروري إعطاؤها الأولوية للاضطلاع بمهامها، مثل حفظ السلم العالمي وحماية حقوق الإنسان، ومنحها صلاحيات أكثر لاتخاذ القرارات. وفيما يخص مجلس الأمن فإن أهم النقاط التي اقترحها المركز هي: توسيع دائرة التمثيل في مجلس الأمن؛ ووضع حد للسلطة التي يتمتع بها حق النقض؛ وإلغاء المقاعد الدائمة في مجلس الأمن.

ويولي مركز الجنوب أهمية كبيرة للعوامل الاقتصادية والاجتماعية، ويعتبر أنه لا معنى لأي إصلاح للأمم المتحدة إذا لم تؤخذ هذه الجوانب بعين الاعتبار، وهو بذلك يدعو إلى ضرورة إعادة النظر في بعض المؤسسات المالية والنقدية وجعلها أكثر ديمقراطية، كما يدعو إلى تطوير برامج التنمية الإستراتيجية للقضاء على أحد أهم أسباب التخلف في عالم الجنوب.

ويدعو مركز الجنوب كذلك إلى تحسين صورة الأمم المتحدة في وسائل الإعلام العالمية، عبر تعميق المناقشات حول عمل الأمم المتحدة بين صنّاع القرار والجمهور.وبأخذ هذه المعطيات بعين الاعتبار، يكون بإمكان عالم الجنوب الاستفادة من تعبئة الرأي العام في الدول المتقدمة للضغط على حكوماته لتكون أكثر إيجابية في تناولها لمقترحات الجنوب الرامية إلى إصلاح منظمة الأمم المتحدة.

ب ـ مقترحات الدول الاسكندينافية:

في عام ١٩٩١ قدمت حكومات البلدان الاسكندينافية الأربع، مقترحات المشروع الهادف

(٨٤) SOUTH CENTTER; Reforming the United Nations new initiatives and past efforts, volume III. International. KLUWER LAW, The Netherlands. 1997. P 139.

إلى إصلاح إدارة أنشطة الأمم المتحدة في التنمية وتمويلها. وكان القرار الذي اتخذته الجمعية العامة في عام ١٩٩٣ لإجراء إصلاحات أساسية علامة على أنَّ المجتمع الدولي، قد اقتنع بضرورة تقوية الأنشطة الاقتصادية والاجتماعية للأمم المتحدة. وتمثلت الإصلاحات المقترحة بشكل خاص في تحسين إدارة شؤون برامج وصناديق الأمم المتحدة، فبدلاً من مجالس الإدارة الكبيرة المستنفِدة للوقت وغير الفعالة، يتم إقامة مجالس تنفيذية تضم ستة وثلاثين عضواً.

وأكّد مشروع الدول الاسكندنافية أيضاً، على ضرورة إنشاء مجلس دولي للتنمية. وفيما يتعلق بالتمويل اقترح المشروع ضرورة استكمال الإسهامات الطوعية الحالية بإسهامات من جميع البلدان، وإسهامات يتم التفاوض حولها مع البلدان المانحة. بهدف تحقيق تنسيق أكبر وتقاسم أكثر عدلاً بين الدول الأعضاء(٨٥). فالثابت من خلال هذا الاقتراح أنَّ البرامج والصناديق الإنمائية تشكل عبئاً مالياً على الدول الغنية من ناحية، وتتسم بعدم التنسيق والفعالية التي يمكن إرجاعها للجهاز الإداري الضخم من ناحية ثانية، وهو ما تذهب إليه مجموعة الثمانية التي تدعو إلى اعتماد مقاييس ومعايير مختلفة عن تلك المعتمدة حالياً في ميدان التنمية الاقتصادية، مفضّلة التوجّه إلى برامج جديدة عن طريق التفاوض مع الأمم المتحدة في المجالين التنموي والبيئي اللذين كانا موضوعين للبحث والنقاش بين أعضاء جماعة السبعة ثم الثمانية، على الرغم من الصورة القاتمة التي تظهر بها جماعة الثمانية باعتبارها نادياً للدول الغنية في مواجهة أغلب الدول النامية في الأمم المتحدة. وبالإمكان، انطلاقاً من الدول الصناعية الثمانية، إنشاء مجلس أمن اقتصادي(٨٦).

ومن الممكن إنشاء غرفة ثانية استشارية إلى جانب الجمعية العامة تمثل الجمعيات المدنية الدولية، والنقابات المركزية الدولية، وكبريات المنظمات العلمية والثقافية والاقتصادية والحرفية الدولية(٨٧)، وهو ما تبتغيه الدول الديمقراطية وتتطلع إليه لتوسيع دائرة التمثيل في الأمم المتحدة لتشمل الفاعلين الدوليين من غير الدول، وهو في نفس الوقت ما قد تعارضه الدول النامية الممثلة لأغلبية الأصوات في الجمعية العامة، لأنَّ وجود غرفة ثانية استشارية بمحاذاة الجمعية العامة قد يقوّض سلطة الجمعية.

ج ـ مقترحات لجنة إدارة شؤون المجتمع العالمي:

تشير هذه اللجنة إلى أنَّ قدراً كبيراً من الإصلاح اللازم لمنظومة الأمم المتحدة يمكن إجراؤه دون تعديل كلي للميثاق، بشرط أن تكون الحكومات راغبة بذلك، باعتبار أنَّ إجراء بعض التعديلات في الميثاق أصبح يُعد أمراً ضرورياً بهدف إدارة أفضل للشؤون الدولية، ولأنَّ التعديلات التي تقترحها اللجنة ستساعد على إيجاد بيئة مواتية للعودة إلى روح الميثاق، فإصلاح الأمم المتحدة ينبغي أن يعكس حقائق التغيير بما في ذلك القدرة الجديدة للمجتمع المدني على أن يسهم في إدارة الشؤون العالمية(٨٨). واللجنة تقترح فيما يخص الجمعية العامة تقليص جدول أعمالها وترشيده، والاجتماع في دورة في النصف الأول من كل

(٨٥) راجع جيران في عالم واحد. مرجع سابق، ص ٢٩٤.

(٨٦) CHARLES ZORGHBIBE: "Reformer L'ONU? Pour un San Francisco II". Revue politique et parlementaire. (Avril - Mai - Juin) 2005. P 47.

(٨٧) Ibid. p 48.

عام لمناقشة قضية مختارة لها أهمية كبرى. وتدعو فيما يتعلق بأنشطة الأمم المتحدة الاقتصادية والاجتماعية، إلى إلغاء المجلس الاقتصادي والاجتماعي ودمج اللجنتين الثانية والثالثة للجمعية العامة والجداول الزمنية للحوار والمفاوضات الخاصة بالبرامج الثلاثة جميعها في اللجنة الجديدة المدمجة، وإلغاء الاونكتاد واليونيدو، بعد مراجعة تأثير مثل هذا الإجراء في البلدان المعنية وفي مصداقية الأمم المتحدة.

وفي المقابل تدعو إلى إنشاء مجلس أمن اقتصادي، وتكثيف الحوار والتواصل في المنظمة العالمية للتجارة بغية تفادي التناقض بين مصالح التجارة الحرّة، وتوجّه المنظمة العالمية للتجارة والأمم المتحدة إلى وضع قواعد أكثر حزماً بشأن الاستثمار الدولي التي من شأنها تسهيل الاستثمار المباشر(٨٩).

أمَّا بالنسبة إلى المسائل الأمنية فتقترح اللجنة إنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية كوسيلة لتطويق انتشارها؛ وتطالب الأمم المتحدة بتأكيد أهمية إزالة الأسلحة النووية وغيرها من أسلحة الدمار الشامل، ووضع برنامج لتحقيق هذا الهدف، وحث الدول التي لم توقِّع وتصدِّق بعد على الاتفاقيتين المتعلقتين بالأسلحة البيولوجية والكيمياوية، على أنْ تفعل ذلك فوراً و تضع أحكام الاتفاقيتين موضع التنفيذ على وجه السرعة.

وتطالب اللجنة كذلك، بتنشيط لجنة أركان الحرب المنصوص عليها في ميثاق الأمم المتحدة لكي توفر لمجلس الأمن المعلومات العسكرية والخبراء المتخصصين، وتؤكد أنَّ إصلاح مجلس الأمن هو أمر جوهري بالنسبة لإصلاح منظومة الأمم المتحدة، فالعضوية الدائمة المقتصرة على البلدان الخمسة تستمد مبررها من أحداث وقعت منذ عقود خلت ولكنها أصبحت أمراً غير مقبول حالياً في ظل العولمة، ولهذا تقترح توسيع مجلس الأمن ليشمل المزيد من الأعضاء وإلغاء حق النقض على مراحل.

ولدعم القانون الدولي، تحض اللجنة جميع أعضاء الأمم المتحدة على أن يتقبلوا الولاية الجبرية لمحكمة العدل الدولية، وترى أنه من الأنسب تعيين قضاتها لمدة واحدة تبلغ عشر سنوات فقط، وإدخال نظام لفرز الأعضاء المحتملين بحثاً عن المهارات القانونية والموضوعية، وتمكين الأمين العام للأمم المتحدة من إحالة الجوانب القانونية للنزاعات الناشئة إلى هيئة المحكمة الدولية بكامل أعضائها طلباً للرأي والمشورة في مرحلة مبكرة. وفيما يخص الأمانة العامة، ترى أن يقتصر تعيين الأمين العام على ولاية واحدة لمدة سبع سنوات، وأن يُعاد النظر في تقديرات الاشتراكات في ميزانية الأمم المتحدة.

٢ ـ المقترحات الرسمية

أ ـ مقترحات بطرس غالي

أكّد الأمين العام الأسبق،بطرس غالي، أنَّ الأمانة العامة عند تبسيط هيكلها وتحديد مسؤولياتها بوضوح وإخضاع إدارتها للمساءلة، لن تتمكن فقط من أداء خدمة أفضل للدول الأعضاء، بل ستوفر مزيداً من الشعور بالرضا عن العمل بين العاملين. وأعلن عن أولى التغييرات الرامية إلى تنظيم عمل الأمم المتحدة؛ فأنشأ مثلاً، في هذا الإطار إدارة للشؤون السياسية ضمّت ستاً من الإدارات السابقة مثل شؤون مجلس الأمن والمسائل السياسية

(٨٨) راجع: جيران في عالم واحد. مرجع سابق، ص ٣٦٤.
(٨٩) راجع: جيران في عالم واحد، المرجع السابق، ص ٢٤٦ ـ ٢٤٨.

الخاصة التي كانت تعالج أساساً قضية تصفية الاستعمار ومراكز مناهضة الفصل العنصري وشؤون الجمعية العامة ونزع السلاح والبحوث[٩٠].

كما قدَّم الأمين العام تقريره المعروف باسم «خطة السلام» الذي تضمَّن رؤيته لما يتعيّن على الأمم المتحدة أن تقوم به لتعزيز دورها في مجال حفظ السلم والأمن الدوليين. وتناول في التقرير مقترحاته في إطار كل من الدبلوماسية الوقائية وصنع السلم وحفظه وبنائه، بعد انتهاء الصراع. ولزيادة فعالية الأمم المتحدة في أداء هذه المهام اقترح:

١) إقرار جميع الدول الأعضاء بالولاية العامة للمحكمة الدولية وفقاً للمادة (٣٦) من نظامها الأساسي، دون أي تحفظ وفي موعد أقصاه العام ٢٠٠٠.

٢) اتخاذ تدابير دولية لتحسين الظروف التي أسهمت في إثارة النزاع أو الصراع، وذلك بتنسيق أفضل بين الوكالات.

٣) تشجيع الدول على التعاون في سبيل تطبيق قرارات مجلس الأمن في حال فرض عقوبات اقتصادية على دولة ما أو مجموعة من الدول.

٤) إدخال المادة (٤٣) حيّز النفاذ، ودعم لجنة الأركان العسكرية التي يمكن تعزيزها بآخرين إذا اقتضى الأمر، وفقاً للفقرة (٢) من المادة (٤٧) من الميثاق.

٥) استخدام وحدات لتجسيد السلم أكثر تسليحاً من قوات حفظ السلام الحالية، ومدربة تدريباً وافياً، ومعدّة إعداداً كافياً في إطار القوات الوطنية لبلدانها، إلى أن يتم تنفيذ المادة (٤٣).

ودعا الدول إلى أن تدفع مخصصاتها في نفقات هذه القوات من ميزانيات وزارات الدفاع وليس من ميزانيات وزارات الخارجية، كما دعا إلى إنشاء صندوق احتياطي من التبرعات لحفظ السلام بمبلغ ٥٠ مليون دولار[٩١]، والواضح في تقريره أنه لم يحد عن أحكام الميثاق، فمجلس الأمن هو الذي دعاه، في بيانه في ٣١ كانون الثاني / يناير ١٩٩٢، إلى أن يعد تحليلاً وتوصيات حول سبل تعزيز وزيادة قدرة الأمم المتحدة في إطار الميثاق وأحكامه[٩٢] فما طرحه الأمين العام إذن، في مجال حفظ السلم والأمن الدوليين هو أساساً دعوة لإيجاد وسائل لتنشيط مهام الأمم المتحدة بأساليب أكثر فعالية وليس اقتراحاً لإصلاح جذري بالمعنى الدقيق.

ولحل أزمة المنظمة المالية، اقترح بناءً على تقرير أشار إلى وجود تناقض بين المهام المطلوبة من الأمم المتحدة وضآلة قاعدتها المالية وعدم استقرارها، إلى أنه يمكن إتباع تدابير مثل فرض ضريبة ضئيلة على تذاكر الطيران الدولي. أو فرض رسم على نقل الأسلحة، أو فرض فائدة على الاشتراكات غير المدفوعة من جانب الدول الأعضاء، أو دفع

(٩٠) ومن أبرز المقترحات التي قدمها أيضا، دمج «المعهد الدولي للبحوث والتدريب من اجل تقدم المرأة» الذي يتخذ مقره في سانتو دومنغو ولا يؤدي عملاً فعّالاً، مع «صندوق الأمم المتحدة للتنمية من أجل المرأة» ومقره في نيويورك، بهدف تشكيل برنامج أكثر اتحاداً وقوة للمرأة. هذا الاقتراح رفضته اللجنة الاستشارية للشؤون الإدارية وشؤون الميزانية التي خلصت إلى أنَّ خطة الأمين العام الرامية إلى إلغاء ١٩ وظيفة في معهد سانتو دومنغو، ونقل تسع وظائف إلى نيويورك، وتوفير أكثر من ٦٠٠ ألف دولار، سوف يضر بالبحوث والتدريب. كما ووُجه الاقتراح بمقاومة شديدة من جانب جمهورية الدومينيكان، البلد المضيف للمعهد.بطرس غالي: خمس سنوات في بيت من زجاج، مركز الأهرام للترجمة والنشر،القاهرة ١٩٩٩،ص ٢٥ ـ ٣١.

(٩١) بطرس غالي، خطة للسلام. الطبعة الثانية،منشورات الأمم المتحدة،

(٩٢) بطرس غالي، خطة للسلام،المرجع السابق، ص ٣٧.

مخصصات حفظ السلام من ميزانيات الدفاع الوطنية[٩٣]. بيد أنَّ مجلس الشيوخ الأمريكي شجب فرض رسم صغير على تذاكر الطيران الدولية لتستخدم في تمويل نفقات الأمم المتحدة باعتباره محاولة لفرض ضرائب على المواطنين الأمريكيين بما يتعارض مع الدستور الأمريكي[٩٤].

ب ـ مقترحات كوفي أنان

إلتزم كوفي أنان منذ العام ١٩٩٧ إصلاحات طموحة وواقعية اهتمت بالوضع الداخلي للإدارة والتنسيق بين مختلف أجهزة منظمة الأمم المتحدة وعمليات حفظ السلام. لكنه رأى من الضروري أن تكون الإصلاحات المطلوبة واسعة وفي الوقت نفسه محدودة، فهي واسعة لأنها تتناول التحرك الجماعي للتنمية وحفظ السلم، ومحدودة لأنها تتعلق بأجهزة بعينها دون سواها، وهي تلك التي تتم فيها عمليتا التشاور واتخاذ القرارات. وهذه الأجهزة هي أساساً الجمعية العامة ومجلس الأمن والمجلس الاقتصادي والاجتماعي ولجنة حقوق الإنسان[٩٥].

وبهدف تحقيق هذه الغايات الطموحة سار كوفي أنان على درب سابقه لتقوية الأمم المتحدة والحفاظ عليها. فلحل الأزمة المالية للمنظمة العالمية اقترح على الدول الأعضاء إنشاء صندوق ائتمان حدد رأس ماله مبدئياً ببليون دولار يؤمّن من خلال التبرعات أو من أي وسائل أخرى قد تقترحها الدول الأعضاء. ودعا إلى أن يُعاد تشكيل مجلس الوصاية ليصبح المنتدى الذي تمارس الدول الأعضاء من خلاله وصايتها الجماعية على سلامة البيئة العالمية والمناطق المشاعة مثل المحيطات والغلاف الجوي والفضاء الخارجي. وفي الوقت ذاته وجد أنه ينبغي للمجلس أن يعمل بوصفه حلقة وصل بين الأمم المتحدة والمجتمع المدني، ويعالج مختلف هذه القضايا ذات الاهتمام العالمي المشترك[٩٦]. ورأى كوفي أنان أيضاً، أنَّ ثمَّة ثغرات في الهياكل الحالية تستحق عناية الدول الأعضاء؛ ففي الوقت الحالي مثلاً لا توجد أي منظمة تتولى المسؤولية الرئيسة عن وضع قطاع الطاقة أو التكنولوجيا أو ما يتصل بمحاولات كثير من البلدان تحويل ملكية هذا القطاع العام إلى القطاع الخاص. واقتراحه تحويل مجلس الوصاية إلى منتدى أو هيئة أو منظمة جديدة تتناول المواضيع التي أشار إليها للتخلص من تلك الثُّغرات هو أمر غير مبرر لأن الأمم المتحدة تعاني من تضخم في هيكلها التنظيمي[٩٧]. وكان بيريز دي كويلار قد ذكر لبطرس غالي، وهو يسلمه منصب الأمانة العامة، بأنه إذا تمكّن من إلغاء وظيفة أو وظيفتين يكون قد حقق إنجازاً كبيراً[٩٨].

لقد وفَّق كوفي أنان في دمج مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان ومركز حقوق الإنسان في كيان واحد، ليكون للمفوض السامي الجديد قاعدة صلبة ينطلق منها لقيادة المنظمة في

(٩٣) بطرس غالي، خمس سنوات في بيت من زجاج. مرجع سابق. ص ٢٧.

(٩٤) المرجع نفسه. ص ١٢.

(٩٥) PASCAL TEIXIRA; "2005: année cruciale pour les Nations Unis". Revue politique et parlementaire. (Avril - Mai - Juin) 2005 P.24.

(٩٦) راجع تقرير الأمين العام، تجديد الأمم المتحدة، برنامج للإصلاح. الدورة الحادية والخمسون للجمعية العامة،البند ١٦٨ من جدول الأعمال: إصلاح الأمم المتحدة، تدابير ومقترحات، ص ٢٧.

(٩٧) حاول بطرس غالي إلغاء بعض الأجهزة وتخفيض عدد الموظفين، ولكن كوفي أنان توجه في سياسته الإصلاحية إلى زيادة =

مهمتها الخاصة بحقوق الإنسان[٩٩]، كما وفق أيضاً في إنشاء لجنة دعم السلام الدائمة لمساعدة البلدان المنتقلة من حالة الحرب إلى حالة السلم. وتضم اللجنة سبعة أعضاء من مجلس الأمن، من بينهم الخمسة الدائمين، وسبعة أعضاء من المجلس الاقتصادي والاجتماعي، وخمسة من أكبر المساهمين في صندوق الأمم المتحدة، وخمسة من الممولين لعمليات حفظ السلام، وسبعة أعضاء آخرين منتخبين من المجموعات الإقليمية للأمم المتحدة، وتعمل هذه اللجنة المكوَّنة من واحد وثلاثين عضواً لمدة سنتين قابلة للتجديد[١٠٠].

وإلى جانب هذه الاقتراحات، طلب كوفي أنان من الدول الأعضاء أن تنظر في مشروع إنشاء لجنة خاصة على المستوى الوزاري لدراسة مدى الحاجة إلى إجراء تغييرات في ميثاق الأمم المتحدة، وفي المعاهدات التي تستمد الوكالات المتخصصة ولاياتها منها، ذلك بهدف إدخال تحسينات كبيرة على قدرة الأمم المتحدة كمنظومة لخدمة المجتمع العالمي على نحو أفضل في عصر العولمة[١٠١].

وكان الأمين العام السابق قد شكّل اللجنة العليا التي أصدرت مؤخراً تقريراً تناول قضية توسيع مجلس الأمن ضمن قضايا أخرى. ولم تصل اللجنة إلى تصور مشترك لهذه المسألة الشائكة، ولكن النقطة الوحيدة التي جرى الاتفاق حولها هو جعل عدد المقاعد في المجلس ٢٤ مقعداً، وتوزيعها بالتساوي على القارات الأربع بمعدل ٦ مقاعد لكل منها، على الرغم من التفاوت في مجموع الدول الأعضاء في هذه القارات (لأفريقيا ٥٣ مقعداً ولآسيا ومنطقة المحيط الهادي ٥٦ مقعداً، ولأوروبا ٤٨ مقعداً، وللأمريكيتين ٣٥ مقعداً). واختلفت الدول الأعضاء في اللجنة حول كيفية توزيع المقاعد الإضافية المذكورة واقترحت اختيار إحدى صيغتين:

١) **الصيغة الأولى:** تتضمن إضافة ٦ مقاعد دائمة جديدة إلى المقاعد الخمسة الحالية وتوزع على القارات على الشكل التالي: أفريقيا (٢)، آسيا (٢)، أوروبا (١)، الأمريكيتان (١)، أما المقاعد الثلاثة عشر المتبقية فهي مقاعد غير دائمة (ما يعني إضافة ثلاثة مقاعد غير دائمة جديدة) فتتوزع على القارات الأربع نفسها بنسبة ٤ ـ ٣ ـ ٢ ـ ٤ على التوالي.

٢) **الصيغة الثانية:** لا تتضمّن مقاعد دائمة جديدة وتظل المقاعد الدائمة حكراً على الدول الخمس الحالية، وإنما يتم تخصيص ٨ مقاعد شبه دائمة مدتها ٤ سنوات قابلة للتجديد، توزع بالتساوي على القارات الأربع (بواقع مقعدين لكل قارة) إضافة إلى ١١ مقعداً غير دائم توزع على القارات الأربع بنسب ٤ ـ ٣ ـ ١ ـ ٣[١٠٢].

صحيح إنَّ رفع العدد الإجمالي للمقاعد في مجلس الأمن إلى أربعة وعشرين هو عدد بسيط

= عدد التعيينات لإرضاء جميع الدول. وهذه السياسة في نظر بطرس غالي سياسة حكيمة في نهاية المطاف، كون إقامة علاقات طيبة مع الدول الأعضاء أمر أكثر أهمية من القيام أو عدم القيام بإصلاحات. ولمزيد من التفاصيل راجع بطرس غالي: الديمقراطية هي الحل لمخاطر العولمةن ترجمة أمينة الأعصرن مركز الأهرام للترجمة والنشرن القاهرة ٢٠٠٢، ص ٩١.

(٩٨) بطرس غالي، خمس سنوات في بيت من زجاج. مرجع سابق، ص ٢٥.

(٩٩) تقرير الأمين العام، تجديد الأمم المتحدة: برنامج للإصلاح.نمرجع سابق، ص ٢٦.

(١٠٠) L'orient - le Jour (Liban) 22/12/2005.

(١٠١) تقرير الأمين العام: تجديد الأمم المتحدة، برنامج للإصلاح، مرجع سابق، ص ٢٨.

بالمقارنة مع العدد الإجمالي للدول الأعضاء في الأمم المتحدة، إلا أنّه خطوة إيجابية في حد ذاتها، قد تساعد على تحقيق خطوات أخرى. لقد أخذ بعين الاعتبار في تحديد هذا الرقم المعيارين المطلوبين، وهما كفاءة وفعالية المجلس من جهة، والتمثيل المناسب للتجمعات الإقليمية والحضارية الفاعلة في النظام الدولي من جهة ثانية، وأخذ بعين الاعتبار أيضاً قصر حق النقض على الدول الدائمة «القديمة» حتى لا تتم زيادة عدد الدول التي بإمكانها عرقلة عمل المجلس من ناحية، وحتى تحظى إحدى الصيغتين بموافقة الدول الكبرى صاحبة حق النقض، بعد موافقة ثلثي أعضاء الجمعية العامة على أي تعديل للميثاق إن طرح من ناحية ثانية.

والحري بالذكر أنَّ حصول دولة ما على مقعد دائم في مجلس الأمن ليس بالأمر الهيّن، بل يحتاج إلى مساومات وتحالفات. وقد شكلت ألمانيا واليابان والبرازيل والهند فيما بينها تجمعاً بهدف الحصول على مقاعد دائمة لها في مجلس الأمن بعد توسيعه. وكذلك فعل عدد من الدول الإفريقية التي تطمح إلى مقاعد مماثلة. ونلاحظ أنَّ الدول الأفريقية تطالب من خلال الاتحاد الإفريقي بمقعدين دائمين وبحق النقض، بالإضافة إلى خمسة مقاعد غير دائمة.

أما عن التجمع الذي شكلته ألمانيا واليابان والبرازيل والهند فإنه يلقى المعارضة والرفض من طرف إيطاليا والصين والأرجنتين وباكستان، فهذه الدول وغيرها، وإن دعت لإصلاح الأمم المتحدة عموماً ومجلس الأمن تحديداً، فإنها تقف في وجه أية محاولة تمنح منافسيها الإقليميين امتياز العضوية الدائمة في مجلس الأمن، حتى وإنْ كان ذلك على حساب مستقبل منظمة الأمم المتحدة. ومع أنَّ هذا الأمر يثير الاستغراب إلا أنه يؤكد مجدداً تجذّر مفهوم المصلحة القومية بعد كل ما شهدته الساحة الدولية من تغيرات وتطورات منذ بزوغ عصر العولمة.

ووضعت الولايات المتحدة الأمريكية معايير اعتبرتها موضوعية لتسهيل اختيار الدول التي يحق لها شغل مقاعد دائمة في مجلس الأمن بعد توسيعه، مثل: الوزن الاقتصادي والسكاني، والقدرات العسكرية، والمساهمة في عمليات حفظ السلام، واحترام الديمقراطية وحقوق الإنسان، والمساهمة في ميزانية الأمم المتحدة، والمساهمة في مكافحة الإرهاب، والعمل على عدم الانتشار النووي، والتوازن الجغرافي العادل(١٠٣). واستناداً إلى هذه المعايير أيّدت الدولة الأمريكية منح مقعد دائم دون حق النقض لليابان، وساندت فكرة زيادة مقعدين أو ثلاثة غير دائمين.

وما يؤخذ على المعايير أو الشروط الأمريكية لاختيار الأعضاء الدائمين في مجلس الأمن أنها تقف حاجزاً أمام التمثيل الجغرافي للدوائر الثقافية والحضارية الكبرى في العالم، فالدول التي تتحقق فيها تلك المقاييس تنتمي كلها إلى منطقة جغرافية واحدة أو منظومة ثقافية وحضارية مشتركة.ومع ذلك فما زالت هناك خيارات مطروحة لإصلاح مجلس الأمن أهمها:

I ـ **الخيار الأول:** ويعرف بصيغة ٥+٥، ويدور حول إضافة خمسة مقاعد دائمة يخصص اثنان منها لقوى ذات وزن عالمي،

(١٠٢) راجع دراسة حسن نافعة، «العرب وإصلاح مجلس الأمن»، مجلة المستقبل العربي، عدد ٣١٦، حزيران /جوان ٢٠٠٥، ص ١١٨.

(١٠٣) L'Orient - le Jour (Liban) 12/11/2005.

وتخصص الثلاثة الأخرى لقوى إقليمية تمثل القارات الثلاث (أفريقيا وآسيا وأمريكا اللاتينية) بمعدل مقعد دائم واحد لكل منها، تُضاف إليها خمسة مقاعد غير دائمة.

II ـ **الخيار الثاني:** ويعرف بصيغة ٢+٣+١+٤، ويتمثل في منح ألمانيا واليابان مقعدين دائمين من دون حق النقض، ومنح ثلاثة مقاعد شبه دائمة تخصص للقارات الثلاث (أفريقيا وآسيا وأمريكا اللاتينية) ومقعد واحد يخصص لقوة ذات وزن عالمي تختار بالاقتراع العام من جانب الدول الأعضاء، إضافة إلى أربعة مقاعد غير دائمة يتم شغلها بالتناوب وفق النظام المعمول به حالياً.

III ـ **الخيار الثالث:** ويعرف بصيغة ٢+٦+٢، ويختلف عن الخيار الثاني في تخصيصه مقعدين شبه دائمين لكل من القارات الثلاث ومقعدين يتم شغلهما على أساس عالمي من بين قائمة محدودة من الدول يتم تسميتها على أسس موضوعية.

IV ـ **الخيار الرابع:** ويعرف بصيغة ٥+٥ المعدّلة، ويقضي بإضافة خمسة مقاعد دائمة فقط يتم شغلها جميعاً بالتناوب بحيث يشغل اثنان منها وفقاً لمعايير عالمية، وثلاثة وفقاً لمعايير إقليمية على أساس مقعد واحد لكل من القارات الثلاث. وهذا يتطلب تعديل الميثاق للنص على أسماء الدول التي يمكن أن تتناوب على هذه المقاعد، إضافة إلى خمسة مقاعد غير دائمة يتم التناوب عليها وفقاً للنظام المعمول به حالياً[١٠٤].

وهذه الخيارات حول إصلاح الأمم المتحدة عموماً، ومجلس الأمن تحديداً، تتيح فرصاً كبيرة لاحتمال احتلال ألمانيا واليابان مقاعد دائمة في مجلس الأمن، فبالإضافة إلى وزن الدولتين العالمي هناك مساهمتهما المالية في عمليات حفظ السلام والأمن الدوليين والميزانية العامة للأمم المتحدة، حيث تقدر مساهمة ألمانيا في ميزانية الأمم المتحدة بـ ٩,٨٪ واليابان بـ٩,٦٪[١٠٥]. ومع ذلك فهناك اعتراضات على انضمام الدولتين إلى مجلس الأمن.

ج ـ بان كي مون

أوجز بان كي مون تصوره لمهامه كأمين عام لمنظمة الأمم المتحدة بقوله: «إنَّ الشخص في عمر الثلاثين يكون في عنفوان حياته، وفي عمر الخمسين يقال إنه يعرف مصيره، أما في عمر الستين، فإنه يتمتع بالحكمة المستمدة من «الإصغاء». وهذه هي المرحلة التي أمرُّ بها اليوم، وهي تستلزم أكثر من مجرد الإصغاء، وعلى ما له من أهمية. وقد يكون الوصف الأمثل لها أنها مرحلة تبصر أي مرحلة النظر إلى أي شخص أو أي وضع بشكل متكامل يغطي جوانبه السيئة والجيدة. وهي مرحلة القدرة على تحقيق الوئام وإقامة علاقات عمل فعَّالة على الرغم من الخلافات القائمة، مهما كانت حدتها. ويقيني أنَّ هذا سيكون العلامة المميزة لفترة ولايتي كأمين عام، فأنا أؤمن بالتفاعل والحوار قبل المواجهة، وهذه الدبلوماسية تدور في بعض الأحيان في العلن، وفي أحيان أخرى تتم من وراء الستار حيث تكون احتمالات نجاحها أشد ما تكون»[١٠٦].

إنَّ منصب الأمين العام للأمم المتحدة لربما هو من أصعب المناصب لما يتطلبه من دبلوماسية بارعة وتوازن الإقدام مع القيود

(١٠٤) راجع دراسة حسن نافعة: «العرب وإصلاح مجلس الأمن»، المذكور سابقاً، ص ١١٧.

(١٠٥) ALXANDRA NOVOSSELOFF: Le conseil de sécurite des Nations Unis et la Maîtrise de la force armée dialectique du politique et du millitaire en matière de paix et de securité internationales. etablissements EMILE BRUYLANT. Bruxelles (Belgique). 2003.p 446.

التقليدية، إنه منصب رفع راية الشرعية الدولية والقانون الدولي والقرارات الدولية، وليس منصب الوسيط. إنه منصب القيادة الأخلاقية، وليس منصب الهروب إلى الأمام من استحقاقات مواجهة الذين يراهنون على فنون التملص سواء أكانوا في دارفور أو اسرائيل أو الصومال أو في أي مكان آخر من العالم. وما يزيد من صعوبة هذا المنصب هو أنَّ قرارات مجلس الأمن لم تأت نتيجة رغبة أممية خالصة، وإنما جاءت نتيجة ضغوط أمريكية مباشرة. فمنذ أفول الخصم العنيد لسياسات الولايات المتحدة أصدر مجلس الأمن ما يربو على ١١١٠ قراراً في الفترة من ١٩٩٠ ـ ٢٠٠٥ من دون أن يكون لاعتراضات الدول الأعضاء ما يستحق الذكر(١٠٧).

إنَّ تمرير القرارات إنجاز مهم، إلا أنَّ المثير للجدل هو أنَّ معظم اهتمامات المجلس وقراراته في عصر العولمة، كلها تتوافق مع هوى الدول المسيطرة على جدول أعمال المجلس وفي طليعتها الولايات المتحدة، خصوصاً في منطقة الشرق الأوسط. وليست هذه رؤية من خارج المنظمة الدولية فحسب، بل إنَّ موظفي الأمم المتحدة هم أنفسهم يؤكدون بمرارة هذه الحقائق(١٠٨).

يكمن وجه الخطأ فيما أعلنه بان كي مون في أنه، ينبغي على العاملين في المجالين السياسي والاقتصادي أن يتأقلموا مع الضغوط الجديدة، ومقومات العمل المستجدة، وانتقاء هوامش العمل حيث يجب أن تكون متوفرة لأن ظروف ممارسة السلطة هي التي تتغير لا الهدف، ولأنَّ المهمة الأولى الملقاة على عاتق أي رجل سياسي هي إعطاء أمل جديد من خلال إثبات إمكانية الضغط على سير الأحداث، بهذه الطريقة يمكن تحقيق ما يستحيل تحقيقه(١٠٩).

كما أنَّ التخلي عن دور القائد العام من طرف الأمين العام والاكتفاء بدور الوسيط والمنسق يضعف الأمم المتحدة، ويفترض أن يترفع الأمين العام للأمم المتحدة عن هذه الأدوار التي يمكن لمستشاريه ووكلائه ومبعوثيه القيام بها وذلك صيانة لثقل دوره المميّز عند الحاجة، فحتى دور الوساطة يجب ألا يكون على نسق وساطات المبعوثين، إذ أنَّ قيام الأمين العام بدور الوسيط الدولي ينبغي أن يكون في الحالات الاستثنائية والنادرة، وفي ظروف تضمن النجاح مسبقاً.

كما أكد بان كي مون، تبنيه لقضية تغيّر المناخ، غير أنَّ الجانب الذي شدَّد عليه من بين جوانب تغيّر المناخ هو الجانب الأقرب إلى النواحي البشرية، وهو يتعلق بانعدام المساواة الذي تنطوي عليه هذه الظاهرة، فعلى الرغم من أنَّ الاحتباس الحراري العالمي يؤثر في جميع بلدان العالم، إلا أنَّ تأثيره مختلف، فالبلدان الغنية تملك الموارد والدراية اللازمة للتكيف، فقرى التزلج على الجليد في سويسرا قد تفقد

(١٠٦) راجع مقال بان كي مون: «أسباب تغيّر العالم لصالح الأمم المتحدة»، النهار، بيروت، ٢٠٠٧/٦/٦.

(١٠٧) ففي تقريره المقدم إلى الأمين العام للأمم المتحدة بعد استقالته في مطلع أيار / مايو ٢٠٠٧ انتقد الدبلوماسي البيروفي الفارو دي سوتو وكيل الأمين العام للأمم المتحدة والمنسق الخاص لمسيرة السلام في الشرق الأوسط وممثل الأمين العام لدى السلطة الفلسطينية ومبعوث الرباعية الدولية هيمنة الولايات المتحدة الكاملة على ملف التسوية العربية ـ الإسرائيلية، وهو ما يعني أن حلَّ النزاع العربي الإسرائيلي يظل أحد أهم التحدّيات التي قد تواجه بان كي مون وذلك على غرار الأمناء السابقين ما دام ملف التسوية في قبضة الولايات المتحدة، علاوة على نزاعات ومشاكل عالمية أخرى ستواجه الأمين العام. راجع محمود المبارك، «هل تؤذن الأمم المتحدة بانصرام؟» الحياة، ٢٠٠٧/٨/١٣.

(١٠٨) المرجع السابق.

(١٠٩) راجع نيكولا ساركوزي، شهادة نيكولا ساكوزي، ترجمة أوديت نحاس. دار النهار، بيروت ٢٠٠٧، ص ٤٢.

ثلوجها في يوم ما، غير أنَّ الوديان السويسرية يمكن أن تصبح «توسكانيا جديدة» تغطيها الكروم المشمسة، أما بالنسبة إلى أفريقيا المنكوبة بالفعل بالتصحّر، أو سكان جزر اندونيسيا الذين يخشون أن تبلعهم الأمواج، فإنَّ المقايضات المتاحة غير موثوق فيها بنفس الدرجة على الإطلاق(١١٠).

لعلَّ مجرد قيام بان كي مون بإدراج قضايا البيئة والتنمية في جدول أعماله وإيلائها بالاهتمام والمتابعة؛ يثبت أنَّ منظمة الأمم المتحدة قادرة على أن تفكر وتعمل على أساس الأجل الطويل ،فالرؤية الاستشرافية والعمل الطويل الأجل، ليس في القضايا التقنية فحسب وإنما في كل القضايا من دون استثناء، يمكن أن يدعما السلم والأمن في العالم ويحققا الرفاه والازدهار لجميع أعضاء الأمم المتحدة.

(١١٠) راجع مقال بان كي مون المذكور سابقاً.